

جامعة عمار ثليجي بالأغواط
كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية والحضارة
قسم الإعلام والاتصال



عنوان المذكرة

- المعالجة الصحفية لظاهرة إختطاف الأطفال في الجزائر
- دراسة تحليلية لعينة من جريدة النهار اليومي

مذكرة مكملة لنيل مقتضيات شهادة الماستر في الإعلام والاتصال تخصص إتصال وعلاقات عامة

إشراف الأستاذ:

د- عبدالقادر قدوري

من إعداد الطالب :

* بن شريف علال

* الشايب إبراهيم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

"الْقَالَ وَالْبُتُونِ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ

خَيْرٌ مِنْكَ رَبِّكَ ثَوَاباً وَخَيْرٌ أَمْلاً "

صدق الله العظيم

سورة الكهف الآية (46)

كلمة شكر وتقدير

نحمد الله على فضله و عطائه حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه ، على ما وفقنا إليه

من خير وفلاح ونجاح ، و الذي سدد خطانا في إتمام هذا المشروع ، و نتقدم

بالشكر والتقدير والعرفان إلى أستاذنا الفاضل "محمد القادر قدوري" حفظه

الله وأرعاه على تكريمه بالإشراف على هذه الرسالة وعلى الجهود الكبيرة

المخاضة التي بذلها معنا من خلال مدة إشرافه عليهما وعلى توجيهاته القيمة

التي له عظيم الأثر في خروج هذا الجهد البسيط إلى حيز الوجود

كما أشكر سلفنا السادة الأفاضل رئيس وأعضاء المناقشة على الجهد الذي

بذلوه في قراءة هذه الدراسة إستعدادا لمناقشتي في محتوياتها وكل أمل

أن تنال رضاهم

* وكل من ساعدني من قريب أو بعيد *

ابراهيم و غلال

مقدمة

يعتبر الإعلام وسيلة جماهيرية ، حيث يعد من أكبر مُواجهات الرأي المعاصر حيث تلعب دور هاماً في تكوين مفاهيم الأفراد و إتجاهاتهم السلوكية نحو الوسط الاجتماعي .

و تتميز الصحافة المكتوبة عن غيرها من وسائل الإعلام الأخرى كونها مطبوعة تسمح للقارئ بأن يتحكم في وقت قراءتها، كما تتميز بتطرقها إلى المواضيع المعقدة و المتشابكة و التي تحتاج إلى تحليل علمي و الموضوعية، مما جعل الصحافة المكتوبة تتفوق على الوسائل الأخرى في تغطيتها للأحداث التي تجري في العالم عامة و المجتمع خاصة، فالج ازئر كغيرها من باقي مناطق العالم لم تسلم من تداعيات ظاهرة اختطاف الأطفال، و كما أنّ الصحافة تعتبر بمثابة السلطة الرابعة فمن واجبها أن تأخذ على عاتقها مهمة التوعية و الحد من ظاهرة الاختطاف.

و لقد أصبح الإختطاف تهديدا للمواطن في كل أنحاء العالم وتشكل ضغطا متزايدا عليه ويهدد سبل عيشه ، و يحد من حريته و يخلق شبكة من العنف العشوائي ، فقد أصبح من أشد المخاطر التي تهدد حياة المواطن في كل مكان وتنقص من كرامته ، مما يقوض من قيم العدل والإنصاف و يضعف من إلتواء الإنسان و يولد شعورا بالعجز .

و يقدر ما للإختطاف وخاصة إختطاف الأطفال أسباب و عوامل متنوعة يبقى للوعي دور في القضاء عليه ، و في تدعيم الآليات إستراتيجية وطنية لمكافحة إختطاف الأطفال ولهذا تلعب الأجهزة الإعلامية المختلفة دورا في بناء منظومة ثقافية و إجتماعية محضة لحد ما تأخذ مداها باعتبارها مهمة وطنية تستخدم المنهج العلمي المعرفي لأداء مهمات إجتماعية إستراتيجية هادفة ترتبط إرتباطا وثيقا بنجاح الجهد الإقناعي لأجهزة الإعلام - خاصة المكتوب- في مجال مكافحة إختطاف الأطفال أو على الأقل توعية و إيضاح الآثار السلبية لظاهرة الإختطاف .

و تعتبر الصحافة المكتوبة أحد العوامل التي ساعدت على ظهور ظاهرة اختطاف الأطفال و تناميها في المجتمع، و قد ساهمت الكثير من وسائل الإعلام و خاصة الصحف في إظهار إنحرافات اجتماعية عدة أضحت تهدد وحدة المجتمع و تماسكه من خلال تناولها لبعض الموضوعات بطريقة التي تثير

الخوف و القلق لدى المجتمعات و نسعى من خلال دراستنا إلى إستعراض و تحليل ما نشرته جريدة النهار من موضوعات حول قضية اختطاف الأطفال في الجزائر خلال الفترة الممتدة ما بين 15 فيفري 2016 إلى 16 مارس 2016.

ومن خلال هذا كله تم تقسيم الدراسة إلى ثلاثة أقسام :

أولا الإطار المنهجي : الذي يحتوي على مقدمة عامة للدراسة ، ثم تبين مشكلة الدراسة وأهم التساؤلات التي تبحث الدراسة على نتائجها وقد تطرقت الدراسة كذلك إلى الأهداف المرجوة وأهمية الموضوع وكذا أسباب إختيار الموضوع ، ثم تأتي بعد ذلك المفاهيم المتعلقة بالدراسة كل واحدة على حدا مُعرفة تعريفا مفصلا ثم يليه حدود الدراسة التي تسرد كيفية بناء الدراسة ويتحدث الفصل عن المنهج المستخدم في هذه الدراسة وهو المنهج التحليلي الوصفي وأدوات جمع البيانات وقد تم الإعتماد على أداة تحليل المضمون ثم ذكر مجتمع الدراسة كما حاولنا ذكر الدراسات السابقة التي إتخذها البحث كأرضية للدراسة ومنطلق بها .

ثانيا الإطار النظري : ينقسم إلى فصلين : الفصل الأول فقد تناول ماهية جريمة إختطاف الأطفال حيث قسمنا الفصل إلى أربع مباحث :

فعنونا المبحث الأول مدخل للصحافة المكتوبة الجزائرية ، وجاء في المبحث الثاني أغراض جريمة إختطاف الأطفال وجاء بعده المبحث الثالث تحت عنوان عوامل إنتشار ظاهرة إختطاف الأطفال ، أما المبحث الرابع فقد تضمن آثار وخصائص إختطاف الأطفال .

أما الفصل الثاني فقد جاء تحت عنوان مدخل الصحافة المكتوبة الجزائرية ، أما المبحث الثاني فقد تناول الصحافة الجزائرية وعقوبة جريمة إختطاف أما المبحث الثالث تحت عنوان جريمة إختطاف الأطفال في التشريع الجزائري والديني وجاء في المبحث الرابع والأخير إحصائيات ظاهرة إختطاف الأطفال في الجزائر.

ثالثا الجانب التطبيقي: وهو بطاقة فنية عن جريدة النهار اليومي و الذي خصصناه لدراسة تحليلية لجريدة النهار حول موضوع ظاهرة إختطاف الأطفال ، ثم يليه عرض نتائج الدراسة ثم مناقشة النتائج ثم الإقتراحات والتوصيات ثم خاتمة الدراسة الإضافة إلى الملاحق والتي تتمثل في إستمارة تحليل المحتوى .

الأطفال .

الفصل الأول:

الإطار المنهجي

الفصل الأول: الإطار المنهجي:

أولا : الإشكالية .

ثانيا : أسباب الدراسة والأهمية والأهداف .

ثالثا : مفاهيم الدراسة .

رابعا : حدود الدراسة .

خامسا : نوع الدراسة ومنهجها .

سادسا : أدوات جمع البيانات .

سابعا : مجتمع الدراسة وعينته .

ثامنا : الدراسات السابقة .

أولاً: الإشكالية

ظهرت الصحافة المكتوبة لخدمة أفراد المجتمع وتلبية حاجياتهم المعلوماتية بمختلف المجالات، وأبرزت وجودها كنمط إتصال له أهمية لا يستهان بها عبر التاريخ جلبت الأنظار إليها فأرعبت الحكام تارة وساندت مخططاتهم تارة أخرى، فأنارت العقول واستطاعت عبر الزمن أن تحتل مكانة بين وسائل الإعلام فكانت السلطة الرابعة، فتاريخها الطويل يبرز لنا علاقتها الوطيدة بالمجتمع. فالصحافة المكتوبة كما هي عليه الآن ليست هي صحافة القرن 17 الميلادي، وهذه الأخيرة لم تظهر من العدم فقبل أن تصبح الصحافة وسيلة جماهيرية فإن سلسلة من الأحداث السياسية والتغيرات الاجتماعية كانت ضرورية للمجتمعات حيث أكد على أهمية السلطة الرابعة العديد من الزعماء والمفكرين على غرار "توماس جيفرسن" الذي قال: "إن كان لي الاختيار بين حكومة دون صحافة أو صحافة دون حكومة ما ترددت في تفضيل الأخير..."¹.

أما كاسترو "لا أخاف بوابة جهنم إذا فتحت بوجهي ولكن أرتعش صرير قلم مُحرر الصحيفة"². وعلى ذكر الصحف المكتوبة نذكر الجزائرية منها تعتبر أول دولة في المغرب العربي تعرف الصحافة المكتوبة، كان ذلك مع الإحتلال الفرنسي للجزائر آنذاك حيث رافقت المطبعة، وهيئة التحرير والجنود ومعداتهم العسكرية جنباً إلى جنب مما يؤكد على خطورة الصحافة المكتوبة ودورها في سياسة الإستدمار حتى بعد الإستقلال حيث أخذت الصحف منحني آخر وهو كشف الظروف الاجتماعية و الإقتصادية التي خلفها الإستدمار الفرنسي ومدى مساهمتها في النهوض بالتنمية في جميع المجالات وأصبحت في وقتنا الحالي من أهم وأبرز وسائل الإعلام والاتصال من خلال المعالجة الصحفية للظواهر والأحداث.

فالمعالجة الصحفية يقصد بها الممارسة الإعلامية والعمل التي زاولته الصحف في نشر الأهداف والمقالات بهدف الإعلام ونشر الوعي والتعليم والتسليية وتبادل الأفكار والآراء بين أفراد

1- سعيد بلعمري، غزال بغداد، مذكرة لنيل شهادة الليسانس في الإعلام والاتصال، كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية قسم الإعلام و الإتصال جامعة عمار ثليجي بالأغواط سنة 2015/2016، ص 10.

2- سعيد بلعمري، غزال بغداد، نفس المرجع، ص 10.

المجتمع ، من أجل أهداف مسطرة و واضحة كالذي ذكرت سالفاً ، وحتى الحدّ من بعض تفشت واستفاحت في المجتمعات و التي نخص منها المجتمع الجزائري وظاهرة الإختطاف التي أصبحت تهدده في الآونة الأخيرة ، التي تعتبر من أخطر الظواهر على الإطلاق وهي إنتزاع الأشياء المملوكة لأصحابها ، والتي تشمل إختطاف الأطفال والفتيات وحتى الرهائن .

فظاهرة إختطاف الأطفال مثلا اعتبرناها غريبة ودخيلة على مجتمعا ، عادت بقوة إلى واجهة الجرائم واكتسحت الشارع الجزائري مؤخرا ، وأصبحنا نسمع عنها ونتعاشش مع أحداثها عبر مختلف وسائل الإعلام والتقارير الأمنية التي ركزت على ظاهرة الإختطاف ، البداية كانت على وقع حادثة إختطاف الطفل ياسين بوشلوح من أمام منزله شرق الجزائر العاصمة سنة 2008 وغيرها من الحالات الأخرى.

وتعد سنة 2012 السنة الأكثر مأساوية في الجزائر بـ 15 حالة إختطاف ، القتل شهريا مما دفع بالجرائد (الصحافة المكتوبة) المنافسة في معالجة هذه الظواهر من خلال الإستنكار والتنديد و المنادات بقبضة من حديد لمرتكبي هذه الجرائم البشعة .

وهذا ماذهب إليه ونادت به الصحف في الجرائد على غرار النهار والخبر اللتين عالجتا هذا الموضوع بكثير من الجدية ، مطالبة السلطات للتحريير قانون يردع عملية الإختطاف المستمرة والمتزايدة حيث جاء على لسان جريدة الخبر بالبند العريض بقبضة من حديد والإعدام كل الإعدام مرتكبي هذه الجرائم ، كما الحال مع جريدة الشروق نفس الموقف حيث كتبت "الإعدام - وعدم التسامح مع المجرمين .

كان هذا حال الصحف في معالجتها لظاهرة إختطاف الأطفال من خلال التوافق والإشتراك في نفس الطرح ومن هذا السياق نطرح التساؤل التالي :

كيف تعاملت الصحافة المكتوبة الخاصة معالجة موضوع ظاهرة إختطاف الأطفال في الجزائر من خلال جريدة النهار اليومي الجزائرية ؟

ثانيا: أسباب إختيار الدراسة ،الأهمية والأهداف

1/ أسباب اختيار الدراسة:

إن إختيارنا للموضوع لم يكن وليد الصدفة بل كانت ورائه دوافع وأسباب محددة أدت بنا إلى طرح هذا الموضوع ودراسته ، منها ما هو ذاتي وما هو موضوعي ويمكن تلخيصها في ما يلي :

الأسباب الذاتية :

- الميل لهذا النوع من المواضيع ذات طابع إجتماعي إعلامي .
- أن هذا الموضوع لم يسبق له الدراسة من قبل في إطار البحث العلمي .
- ترجع الأسباب الذاتية التي دفعتنا الى إختيار جريدة النهار اليومية كونها من الصحف الأكثر مقروئية في الجزائر إضافة إلى قناتها التلفزيونية من القنوات الأولى من حيث الأخبار والمشاهدة .
- الميل الشخصي نحوى دراسة قضايا اختطاف الأطفال كظاهرة إنتشرت في المجتمع الجزائري .
- الرغبة في معرفة مدى سعي الصحافة المكتوبة في مكافحة اختطاف الأطفال .

الأسباب الموضوعية :

- الضجة الإعلامية التي أثارها موضوع إختطاف الأطفال والذي لا يزال محل جدل بين الأوساط الإعلامية و الإجتماعية و القانونية .
- محاولة معرفة إذا كانت المعالجة الإعلامية لظاهرة إختطاف الأطفال في الصحافة الجزائرية كافية لمعالجة الظاهرة وتدارك نقاط النقص .
- تعاضم أشكال إختطاف الأطفال التي أصبحت تمثل عادة مألوفة بين الأفراد في حياتهم اليومية و إنعكاساتها السلبية على حياة أفراد المجتمع الجزائري ، شكل دافعا قويا لدالباحث في التعرض للظاهرة بالدراسة والتحليل وإثراء الجامعة الجزائرية ولو بمساهمتنا البسيطة هذه .

2/ الأهمية والأهداف:

أ / أهمية الدراسة:

إن أهمية الدراسة تكمن في الموضوع في حد ذاته وبالتالي تتمثل في إبراز مدى إهتمام الصحافة بشكل عامو الصحافة المكتوبة بصفة خاصة، بالمتابعات القضائية لظاهرة الاختطاف والذي ندرس منه إختطاف الأطفال كما تبرز المكانة التي تحتلها الصحافة المكتوبة في تقديم المعلومات والحقائق حول هذا الموضوع، باعتبارها وسيلة من وسائل الإعلام ومصدرا من مصادره التي نطالعها يوميا بل وبصفة دائمة، كما تسمح لنا هذه الدراسة بإبراز طبيعة المعالجة الصحفية اليومية للدراسة في تطرقها للمواضيع لمحاكمة الفاعلين واستجوابهم، ومن خلال هذا نبرز أهمية الموضوع في شكل نقاط كالتالي :

1- من خصائص هذه الدراسة أنها تعالج ظاهرة ذات قيمة وشأن لدى المجتمع الجزائري.

2 - هذا النوع من الدراسات يساعد الباحثين الأكاديميين في علوم الإعلام و الإتصال للإستفادة والحصول على المعلومات التي تبحث في أنواع مختلفة من هذه القضايا وعدم التسامح مع المجرمين .

3 - وتعطي قيمة بالغة للصحف الوطنية لإهتمامها بالظاهرة من طرف الرأي العام

والمجتمع الجزائري ككل .

ب/ أهداف الدراسة:

تتضمن دراستها مجموعة من الغايات و الأهداف حول هذا الموضوع ، نسعى للوصول

إليها وهي كالتالي :

- التعرف على مدى إهتمام الصحف الجزائرية والوطنية بظاهرة إختطاف الأطفال في الجزائر.

- تهدف إلى تقديم حلول من أجل الحد من الظاهرة وإستئصالها من المجتمع .

- معرفة طبيعة وطريقة إهتمام وتناول الصحف الوطنية لقضايا الإختطاف .

- التعرف على أنواع الصحف الوطنية المستخدمة لعرض هذه الظاهرة .
- معرف الخلفيات والأسباب التي تقف وراء الظاهرة من أجل ازالة الغموض و الشكوك .
- الوصول الى معالجة الظاهرة بالأساليب المناسبة والمتاحة .
- مدى تعارض أو توافق القيم المتضمنة في الصحف مع إمكانية الحد من الظاهرة أو اتخاذ تدابير اللازمة لها .
- إبراز المصادر التي تضمنتها الصحف المدروسة حول ظاهرة إختطاف الأطفال .
- __ معرفة أنواع القيم التي تضمنتها الصحف المدروسة حول ظاهرة إختطاف الأطفال
- __ ما مدى اتجاه الرأي العام إزاء قضايا الإختطاف .
- __ ما مدى عرض الصحف الوطنية المدروسة للجوانب المختلفة لموضوع اختطاف الأطفال .
- __ معرفة المصادر التي تضمنتها الصحف المدروسة إزاء ظاهرة اختطاف الأطفال .
- __ التعرف على العينة المدروسة من طرف الصحف الوطنية لهذه الظاهرة.
- __ معرفة كيفية أو طريقة معالجة الصحف الوطنية الخاصة لقضايا الأخرى من هذا النوع .
- __ التعرف على إهتمام الشارع بالظاهرة وتسليط الضوء على أهل الضحايا .
- __ التعرف على الحلول و التدابير و الإجراءات التي تقدمها الصحف الوطنية حول قضية اختطاف الأطفال .

ثالثاً: تحديد مفاهيم الدراسة

1/المعالجة:

عاج الأمر: أي أصلحه ونقول: "عاج المشكلة "

عاجه علاجا ومعالجة زاوله وداوله¹

التعريف اللغوي لمصطلح المعالجة الصحفية :

كما تأتي المعالجة بمعنى الممارسة ، إذ نقول عاج أي مارس العمل الذي ينتمي إليه وعمل به وكل شيء مارسته وزاولته وعالجته.

التعريف الإصطلاحي للمعالجة الصحفية :

المقصود بها هو العمل الإعلامي الذي تزاوله الصحافة في تغطيتها لمختلف الأخبار السياسية والثقافية ، والإقتصادية والعلمية ، والطريقة التي يتم من خلالها تناول أخبارها أو عرض وقائع و الاحداث.²

التعريف الإجرائي للمعالجة الصحفية :

و يقصد بها الممارسة أو الطريقة التي تقوم من خلالها الصحافة بمعالجة ظاهرة إختطاف الأطفال .

2/الإختطاف :

لغة:كلمة الاختطاف إسم مشتق من المصدر خطف و الخطف :الأخذ بسرعة ويقصد به الإستلاب، خطف الشيء، قال الله تعالى: "إِلَّا مَنْ خَطِفَ الْخَطْفَةَ الْأُولَى فَأَتْبَعَهُ شِهَابٌ ثَاقِبٌ"³ (10)

¹ - سعيد بلعمري ، غزال بغداد ، نفس المرجع السابق ،ص(17).

² خليل الجر ، المعجم العربي الحديث ، لاروس ،باريس، 1937 ، ص(132).

³ - 'سورة الصافات الآية (10)

إصطلاحاً: يعد الاختطاف سلوك إجرامي وظاهرة لا اجتماعية، يهتم بدراستها علماء نفس الجنائي، وعلماء الاجتماع الجنائي وعلم الأنثروبولوجيا الجنائي ويتمثل فيما يلي :

- علم النفس الجنائي: يدرس نفسية المجرمين وانفعالاتهم وغرائزهم ومدى تأثيرها على السلوك الإجرامي للفرد .

- علم الاجتماع الجنائي: وهو علم يهتم بدراسة الجريمة لكونها ظاهرة اجتماعية .

- علم الأنثروبولوجيا الجنائي: ويقصد به العلم الذي يدرس طبائع المجرمين وهو يدرس المظاهر العضوية و النفسية للمجرمين .

مفهوم الإختطاف في القانون الجزائي :

الإختطاف هو نقل المختطف إلى وجهة لا يعلمها ، قصد القبض عليه أو حبسه

أو حجزه لمدة لا تطول أو تقصر أقلها عشرة أيام كاملة، فإذا كان معنى الخطف هو نقل الشخص باستعمال العنف , التهديد أو الغش أو بدون هذه الطرق وذلك قصد أو بغية الإعتداء عليه فإن القبض أو الحبس أو الحجز و إبقاء الشخص في مكان معزول ومجهول أي تقييد حرية الشخص المختطف ويمنع من أي لقاء أو إتصال بطريقة مباشرة او غير مباشرة ولذلك يقال عن الشخص انه خطف من شخص لآخر إذا أخذه من مكان الذي يوجد فيه رغم إرادته أو بعير رضاء وليه الشرعي أو أرغمه بالقوة أو بالتهديد أو بالإغراء بأي وسيلة من وسائل الخداع على ان يغادر إلى مكان ما .

حيث جرم المشرع هذا الفعل محددًا العقاب و الجزاء لكل من اتبع هذا السلوك الإجرامي حيث تضمنت هذه المواد ما يلي

المادة 326:

كل من خطف أو ابعد قاصرا لم يكمل الثامنة عشرة و ذلك بغير عنف أو تهديد أو تحايل أو شرع في ذلك فيعاقب بالحبس لمدة من سنة الى خمس سنوات و بغرامة مالية من 500 إلى 2000 دج وإذا تزوجت القاصرة المخطوفة أو المبعدة من خاطفها فلا تتخذ إجراءات المتابعة

الجزائية ضد الأخير هذا الأخير إلا بناء على شكوى الأشخاص الذين لهم صفة طلب إبطال الزواج و لا يوجد الحكم عليه إلا بعد القضاء بإبطاله.

إذا عاقب المشرع الجزائري على خطف القاصر الذي يكتمل 18 سنة حتى و لو أن هذا الأخير وافق على إتباع خاطفه حيث نصت المادة أن الفعل الخطف بجرم بثلاث شروط هي أن يكون القاصر قد تم خطفه أو إبعاده

أن يكون الشخص المخطوف أو المبعد لا تتجاوز عمره 18 سنة

- أن يكون للمتهم النية الإجرامية

المادة 328 :

"يعاقب بالحبس من شهر إلى سنة و بغرامة من 500 إلى 5000 دج الأب أو الأم أو شخص آخر لا يقوم بتسليم قاصر قضي في شأن حضائته بحكم مشمول بالتنفيذ المعجل أو بحكم نهائي إلى من له الحق في المطالبة به، وكذلك كل من خطفه ممن وكلت إليه حضائته أو من الأماكن التي وضعه فيها أو ابعده عنه، أو عن تلك الأماكن أو حمل الغير على خطفه أو إبعاده حتى و لو وقع ذلك بغير تحايل أو عنف .وتزداد عقوبة الحبس إلى ثلاث سنوات إذا كانت قد أسقطت السلطة الأبوية عن الجاني .

المادة 329 :

"كل من يعتمد إخفاء قاصر كان قد خطف أو أبعده أو هربه من البحث عنه، وكل من أخفاه عن السلطة التي يخضع لها قانونا ، يعاقب الحبس من سنة إلى خمس سنوات وبغرامة مالية 500 إلى 2500 دج أو بإحدى هاتين العقوبتين ،وذلك فيما عدا الحالة التي يكون فيها الفعل جريمة اشتراك المعاقب عليها بأي وسيلة من وسائل الخداع عرفته هذه الجريمة بات من المهم تخصيص مجال أوسع لهذه الجريمة الذي اعتبرها القانونيون دخيلة على المجتمع الجزائري¹.

¹محمد صبحي نجم : شرح قانون العقوبات الجزائري القسم الخاص 140/1

3/ الجريدة "الصحيفة":

هي إحدى المنشورات الدورية التي تصدر يوميا ، لتغطية مختلف الأحداث و الوقائع ،وهي مجموعة من الصفحات التي تصدر يوميا أو في مواعيد منتظمة و تتضمن أخبار سياسية و اقتصادية واجتماعية و ثقافية وما يتصل بها .

4/جريدة "النهار":

هي صحيفة يومية عامة تصدر باللغة العربية،تأسست سنة 2007،ويقدر عدد نسخها الصادرة 276000 نسخة يوميا،مدير تحريرها : أنيس رحمانى،ورئيس التحرير : سعاد مزوز

5/الصحافة المكتوبة:

يعرفها "أديب خضور" :بأنها ذلك الإعلام المكتوب من المجلات والنشرات التي تقدم إعلاما جماهيرها من أجل توجيه الجمهور و إرشاده بصدد الظواهر و التطورات و القوانين الموضوعية للحياة الاجتماعية و التأثير في قنوات ووجهات نظر و آراء و تطلعات هذه الجماهير .

6/ الصحافة الخاصة:

يعرفها" فرانسيس بال" : بأنها نوع من الصحف التي تملك خصائص متميزة تختلف عن بعضها البعض في المضمون والنمط والإنتاج السياسي وتسودها الملكية الخاصة ،سواء كانت هذه الملكية في يد شخص واحد أو جماعة ما حسب قانون كل بلد.

- وتعرفها" جيهان أحمد رشتي" : بأنها صحف تهدف إلى البحث عن الحقيقة ،بترك الآراء تنافس في سوق الأفكار الحرة ،تتيح نفس الفرص لمختلف الآراء مهما تعددت ،وليس من المنطقي أن تكون الصحف المستقلة تحت أي شكل من أشكال إشراف الحكومة أو الهيئة أو وصاية أخرى¹ .

¹ جيهان أحمد رشتي ، نظم الإتصال: الإعلام في الدول النامية ،دار الفكر العربي ، ط(1) ، القاهرة ، مصر ، ص(89)

رابعاً: حدود الدراسة

إنطلقت دراستنا في أوائل شهر نوفمبر 2017 الى غاية 15 من شهر أبريل 2018 ، ومرت هاته الدراسة بالمراحل التالية : الشهور الأولى للعام الدراسي: تم فيها تحديد عنوان الدراسة وكذا ضبط المتغيرات وجمع المراجع وكذا صياغة اشكالية الدراسة وإعداد الإطار النظري للدراسة ، ومن ثم قمنا بإختيار عينة الجرائد (جريدة النهار) التي أردنا تحليلها، بحيث تم إختيار أربعة (4) أعداد من الجرائد الصادرة في كل شهر من الشهور التالية : " جانفي فيفري ،مارس .فيما تم تقسيم الأعمال الأخرى كل واحدة على حدا

خامساً: تحديد نوع الدراسة ومنهجها .

1/ نوع الدراسة:

هي الدراسة المسحية التحليلية التي تهدف إلى وصف نوع معين عن طريق جمع المعلومات و الحقائق و الملاحظات عنه بما يؤدي إلى تقديم صورة واقعية أو اقرب ما تتكون عن هذا الموضوع. ولذلك تم استخدام أسلوب تحليل المضمون في إطار منهج المسح.¹

2/ منهج الدراسة:

تدرج دراستنا هذه ضمن الدراسات الوصفية الكمية الشائعة التي تستخدم في مجال الإعلام والاتصال حيث تسعى لجمع المعلومات والحقائق عن الواقع المدروس أو الظاهرة محل الدراسة ، ولأنها لا تقتصر على جمع البيانات الإحصائية وإنما يتعدى مجالها التصنيف البيانات والحقائق تفسيرها وتحليلها تحليلاً شاملاً واستخلاص النتائج.

حيث ارتأينا أن المنهج المناسب هو منهج تحليل المحتوى .

¹ - إبراهيم عبدالله ، من أهجال بحث في الدراسات الإعلامية ، دارالفكر العربي، جامعة الزقازيق ، القاهرة، 2008 ، ص(267)

تعريف تقنية تحليل المحتوى (المضمون):

1/ لغة: *تحليل: مصدر "حلل"، تعبر عن عملية تتضمن عملية التحليل

*المضمون: اسم مفعول من "ضمن"، تعبر عن شيء يمكن أن يتكون من عناصر النص القرائي¹

2/ اصطلاحاً: ظهر تحليل المضمون (المحتوى) في ظل البحث في مضمون مواد الاتصال المختلفة إذ بدأ استخدامه في أوائل الثلاثينات من القرن العشرين طلاب الصحافة والإعلام، وعلماء الاجتماع، ودارسو الأدب، وكان الهدف الأساسي من استخدامه دراسة المضمون الذي تنقله وسائل الاتصال المختلفة من صحف، وإذاعة، وأفلام سينمائية، ومجلات ورسائل، مذكرات شخصية، وخطب، وأحاديث، ومناقشات. إلا أن استخدامه بعد ذلك امتد إلى تحليل المقالات العلمية، وكتب تدريس العلوم، وكتب تعليم القراءة، ودراسة الوثائق، والاختبارات، والمقابلات، ويذكر "باردين" أنه يمكن النظر إلى تحليل المضمون على جملة من تقنيات التحليل، على أنه جملة من تقنيات تحليل الاتصالات ترمي عبر أساليب منهجية وموضوعية لوصف محتوى الرسائل للحصول على أدلة (كمية، ونوعية) تتيح تفسير المعارف المتعلقة بشروط إنتاج هذه الرسائل وتلقيها.²

و ينبغي أن يتصف التحليل بعدة مواصفات، أهمها:

الموضوعية: وتعني أن يبعد المحلل تقديره الخاص، أثناء مجرد مكونات النص .

الشمولية: ويقصد بها ألا يهمل المحلل أي جانب من جوانب النص، فإذا كان المحلل يبحث عن القيم المتضمنة في نص ما؛ من خلال الكلمات والتراكيب في جب عليه أن يحلل كل الكلمات والتراكيب التي يتضمنها النص دون استثناء .

المنهجية: ومعناها إخضاع التحليل المعايير معروفة، و خطوات واضحة، فإذا جاء شخص

آخر ليعيد التحليل، وصل إلى النتائج ذاتها التي وصل إليها المحلل الأول .

¹ - عبدالله بن مسلم الهاشمي ، تحليل المضمون: تدريس القراءة باستخدام إستراتيجية تحليل المضمون ، جامعة السلطان قابوس ، سلطنة عمان ، ص(9)

² -عبدالله بن مسلم الهاشمي ، نفس المرجع السابق ، ص (11)

الكمية: وتعني أن يكون التحليل كميًا، يتيح التوصل إلى تقادير تقابلية للقياس، بمعنى أن يكون الناتج أعدادا تتضمن التكرارات.¹

سادسا: أدوات جمع البيانات

1/ استمارة تحليل المحتوى: وهي وسيلة جمع البيانات، وتعتمد أساسا على الاستمارة التي تتكون من مجموعة أسئلة ترسل بواسطة البريد أو تسلم إلى الأشخاص الذين تم اختيارهم لموضوع الدراسة ليقوموا بتسجيل إجاباتهم على الأسئلة الواردة فيه و إعادته ثانية ويتم ذلك بدون مساعدة الباحث للأفراد سواء في فهم الأسئلة أو تسجيل

سابعا: تحديد مجتمع الدراسة وعينته .

1/ مجتمع الدراسة:

لنتمكن من الحصول على المعلومات والبيانات التي نريدها في الدراسة قمنا باختيار صحيفة النهار اليومي والتي تعتبر مصدر المادة الإعلامية المراد معالجتها ودراستها ، فتم اختيار مجموعة من الأعداد الصحفية الخاصة بجريدة النهار ، والتي تتميز بطرحها للعديد من المواضيع والقضايا التي تهتم بالمجتمع الجزائري ، ومن بين هذه القضايا والظواهر الاجتماعية ، نعالج في دراستنا هذه، " ظاهرة اختطاف الأطفال في الجزائر" من خلال جريدة النهار اليومية .

2/ عينة الدراسة:

تعريف العينة: يمكن تعريف العينة بأنها نموذجًا يشمل جانبا أو جزءا من وحدات المجتمع الأصلي المعني بالبحث ، تكون ممثلة له ، بحيث تحمل صفاته المشتركة وهذا النموذج أو البحث يغني الباحث

¹عبدالله بن مسلم الهاشمي، نفس المرجع السابق ، ص (12)

عن دراسة وحدات ومفردات المجتمع الأصلي، خاصة في حالة صعوبة أو استحالة دراسة كل تلك الوحدات.¹

كيفية اختيارها:

يتم اختيار العينة وفق أسس وأساليب علمية متعارف عليها فإذا كان المجتمع الأصل يشتمل على عشرين ألف عائلة ويحتاج الباحثون في دراستهم دراسة مسحية أو أية دراسة منهجية أخرى تعتمد على الاستبيان أو المقابلة أحيانا، كأداة لجمع البيانات والمعلومات من ذلك المجتمع² الإجابات عنها.

* ويكون الاختيار في هذا النوع من العينات على أساس حر من قبل الباحث وحسب طبيعة بحثه، بحيث يحقق هذا الاختيار هدف أو أهداف الدراسة المطلوبة.

* وفي دراستنا هذه ارتأينا أن العينة المناسبة التي تخدم بحثنا هي العينة القصدية، العمدية أو الهادفة

العينة القصدية:

تعريف 1: العينات المقصودة هي العينات التي يتم انتقاء أفرادها بشكل مقصود منقبل الباحث نظرا لتوافر بعض الخصائص في أولئكالأفراد دون غيرهم ولكون تلك الخصائص هي من الأمور الهامة بالنسبة للدراسة كما يتم اللجوء لهذا النوع من العينات في حالة توافر البيانات اللازمة لدراسة لدى فئة محددة من مجتمع الدراسة الأصلي. فمثلا إذا أراد باحث دراسة آراء القارئ حول صحيفة معينة فعليه في هذه الحالة اختيار عينة من قبل الأفراد الذين لديهم بعض الاطلاع على ما ينشر في تلك الصحيفة، لأنه من غير المنطق أن يضمن دراسته أفرادا لا يطلعون على الصحيفة المذكورة³

تعريف 2: هي العينة التي يعتمد الباحث أن تتكون من حالات معينة، لأنه يرى أنها تمثل المجتمع الأصلي تمثيلا صادقا و تحقق له الغرض من دراسته، فإذا لاحظ الباحث من خلال تجربته⁴ وقد تم

¹ -عمار قنديلجي، البحث العلمي واستخدام مصادر المعلومات، دار البازوري، عمان، ط1، 1999، ص(137)

² -عمار قنديلجي، نفس المرجع، ص(138)

1 - محمد ابو نصار وآخرون، منهجية البحث العلمي: القواعد والمراحل، دار وائل للنشر والتوزيع، الجامعة الاردنية، ط، 1999، ص(96)

⁴ - احمد بدر، اصول البحث العلمي ومنهجه، بكالوريوس علوم، المكتبة الاكاديمية، جامعة قطر، ط1، 1996، ص(62)

اختيار (12) عددا من جريدة من جريدة النهار اليومي من الشهور التالية:(شهر مارس،أفريل،ماي)،أيأربعة أعداد من كل شهر بأسلوب العينة القصدية وبطريقة التعيين بالأسبوع الاصطناعي ، حيث ركزنا على الأعداد التي تتضمن مواضيع حول الدراسة ، وقدّر العدد الإجمالي لعينة الدراسة ب12 عددا قابلا للتحليل والدراسة .

وقد وقع اختيارنا في هذه الدراسة على العينة القصدية أو الهادفة وذلك طبقا لسمات وخصائص تتوفر في المفردات بما تخدم أهداف الدراسة.

والجدول التالي يبين اختيار أعداد الجريدة التي نحاول دراستها وتحليلها :

تاريخ الصدور	رقم عدد الصدور	ترتيب أفراد العينة
15.03.2018	3192	01
16.03.2018	3193	02
17.03.2018	3194	03
22.03.2018	3199	04
27.03.2018	3204	05
01.04.2018	3208	06
02.04.2018	3209	07
03.04.2018	3210	08
06.04.2018	3213	09
07.04.2018	3214	10
08.04.2018	3215	11
09.04.2018	3216	12
12.04.2018	3219	13
15.04.2018	3222	14
16.04.2018	3223	15
17.04.2018	3224	16

ثامنا – الدراسات السابقة :

● الدراسة الأولى :

جريمة إختطاف الأطفال وآليات مكافحتها في القانون الجزائري وهي مذكرة مكملة من مقتضيات نيل شهادة ماستر في الحقوق ، تخصص القانون الجنائي من إعداد الطالبة وزاني آمنة لسنة 2014-2015.

هدفت الدراسة إلى الكيفية التي عالج بها المشرع الجزائري جريمة اختطاف الأطفال و ماهي السبل المتاحة والمعتمدة لمكافحة هذه الجريمة ؟ وقد انطلقت الدراسة من طرح التساؤلات التالية :

- ما المقصود بجريمة اختطاف الأطفال وما يميزها عن الجرائم المماثلة بالحرية ؟
- ماهي الجرائم المرتبطة بجريمة اختطاف الأطفال ؟
- ماهي الآليات المتاحة والممكنة للجوء إليها لمواجهة جريمة اختطاف الأطفال ؟¹ وقد توصلت الباحثة إلى عدة نتائج :
- تعتبر جريمة اختطاف الأطفال من الجرائم العمدية ، وتكيف محل الدراسة على أنها جنائية عندما تتم ممارسة أي شكل من أشكال العنف والقوة والخذاع وبالأخص إذا صاحب فعل الخطف تعذيب أو عنف جنسي ، أو طلب للفدية أو عنف جنسي ، أو طلب للفدية
- أو أدى الفعل لوفاة الطفل المخطوف ، بينما تكيف على أنها جنحة عندما لا يتم استخدام مما سبق ذكره .

¹ - وزاني آمنة ، جريمة إختطاف الأطفال وآليات مكافحتها في القانون الجزائري ، مذكرة مكملة لمقتضيات نيل شهادة الماستر في الحقوق ، إشراف دبابش عبد الرؤوف ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة محمد خيضر ، بسكرة ، 2014-2015 ، ص 05.

- لا يتم الاستفادة من ظروف تخفيف في جريمة اختطاف الأطفال فقط ، عندما يقوم الجاني بوضع حد للخطف قبل اتخاذ أي إجراء في حقه ، وعدم تحريك الدعوى العمومية وذلك في الآجال المنصوص عليها.¹

- تعتبر جريمة اختطاف الأطفال من الجرائم التي تؤرق المجتمعات وذلك لأنها أصبحت من الجرائم العابرة للحدود وتدخل في نطاق الجريمة المنظمة ، قصد تحقيق أغراض مادية وسعيًا للربح السريع ، واعتبار الطفل كسلعة يتم تداولها والاتجار فيها²

● التعليق على الدراسة :

اعتمدنا على هذه الدراسة بسبب معالجتها لقضية اختطاف الأطفال في المشرع الجزائري ، إضافة إلى اعتمادها على المنهج الوصفي وأداة التحليل

❖ الدراسة الثانية :

جرائم اختطاف القاصر - مذكرة من أجل الحصول على شهادة الماجستير في الحقوق ، فرع القانون الجنائي ، من إعداد الطالبة مرزوقي فريدة سنة 2010-2011 .

وتكمن إشكالية الدراسة في التساؤل التالي : ماهو العنصر الحاسم في تحديد جرائم اختطاف القاصر ، وتقدير العقاب على مرتكبيها ولا سيما بين كيفية الاختطاف وكون المختطف طفلا ؟ و ماهي الخصوصيات التي تستوجب أن تخضع لها جرائم اختطاف القاصر أم هي عامة ؟

وقد شملت جرائم اختطاف الأطفال في شكلين :

الأول : أن صفة الجاني شخص غريب عن الطفل المجني عليه

أما الثاني : ان صفة الجاني من أفراد أسرته بالتحديد أحد الأولياء كالأم والأب¹

¹ وزاني آمنة ، المرجع السابق ، ص 93

² - وزاني آمنة ، المرجع السابق ، ص 94

التعليق على الدراسة :

اعتمدنا على هذه الدراسة لأنها تعالج نفس موضوع دراستنا وكذلك أنها تقوم بمعالجته من الجانب القانوني .

❖ الدراسة الثالثة:

جرائم اختطاف الأشخاص ، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في العلوم القانونية ، تخصص علم الإجرام وعلم العقاب من إعداد الطالبة فاطمة الزهراء جزار سنة 2013-2014 .

وتكمن إشكالية الدراسة في الطرح التالي: ماهي أسباب تفشي ظاهرة اختطاف الأشخاص إلى أن أصبحت ظاهرة تؤرق العائلات وتخيفهم ؟ وتندرج هذه الإشكالية من عدة تساؤلات منها :

- ماهي حقيقة اختطاف الأشخاص ؟
 - ماهي الأغراض الدافعة إلى ارتكابها ؟ وكيف يتم التمييز بينها وبين الجرائم المشابهة لها ؟
 - ماهي الجرائم الأكثر ارتباطا بجريمة الاختطاف ؟
 - ماهي العناصر والأركان التي تقوم عليها جريمة اختطاف الأشخاص ؟
 - ماهو السبيل إلى مكافحة هذه الجريمة أو الحلول المقترحة لذلك ؟
- وقد توصلت الباحثة إلى عدة نتائج أهمها :

أن وصل الخطف لا يطلق إلا على فعل الأخذ الإبعاد بسرعة أو تحويل خط السير²

¹ - مرزوقي فريدة ، جرائم اختطاف قاصر ، مذكرة من أجل الحصول على الشهادة ماجستير في الحقوق ، فرع قانون جنائي سنة 2010-2011
² - فاطمة الزهراء جزار جرائم اختطاف الأشخاص ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم القانونية ، تخصص علم الإجرام والعقاب 2013-2014 ص

- 2- أن موضوع جريمة الاختطاف مرتبطة بالإنسان (مهما اختلف عمره وجنسه)، والأشياء (وسائل النقل المختلفة بشرط أن تحمل على متنها الأشخاص أحياءا .
 - 3- تتميز جريمة الاختطاف عن جريمة السرقة في أن موضوع جريمة السرقة المال ، وموضوع الاختطاف الإنسان الحي .
 - 4- أن جريمة الاختطاف قد تقع باستخدام القوة أو التهديد بها وقد تقع باستخدام الحيلة .
 - 5- جريمة الاختطاف من الجرائم الخطيرة وأضرارها لا تمس الفرد فقط بل تمس المجتمعات والاقتصاد والنظام العام في الدولة وعلاقة هذه الأخيرة بالدول الأخرى .
 - 6- تتحقق في جريمة اختطاف الأشخاص جميع صور المساهمة الأصلية
 - 7- والتبعية في الجريمة .
 - 8- القانون يساوي بين الفاعل والشريك في جرائم الاختطاف ويعتبر مرتكبها فاعلا سواء ارتكبها بنفسه أو بواسطة غيره ، ويعاقب بذات العقوبة المقررة .
 - 9- ترتبط جرائم الإيذاء الجسدي بجريمة الاختطاف بكثرة وهي قد تكون مصاحبة أو تالية له ، والقانون الجزائري يعتبرها ظرفا مشددا للعقوبة .
 - 10- ضرورة الاهتمام بالاقتصاد الوطني ورفع مستوى دخل الفرد والقضاء على البطالة والتوزيع العادل للمشاريع والوظائف وغيرها من أجل الوقاية من الجريمة قبل وقوعها¹
- التعليق على الدراسة :**

— قد اعتمدنا على هذه الدراسة بسبب تشابهها مع موضوع دراستنا ، حيث تناولت الدراسة قضية اختطاف الأطفال وكيفية معالجتها في الصحافة المكتوبة .

¹-فاطمة الزهراء جزار ، المرجع السابق ، ص 130.

❖ الدراسة الرابعة :

الحماية الجنائية للطفل في القانون الجزائري ، مذكرة لنيل شهادة ماستر ، تخصص قانون جنائي من إعداد الطالبة منقور فاطمة سنة 2013-2014 .

وتهدف إشكالية هذه الدراسة حول مدى نجاعة النصوص الجنائية في توفير الحماية اللازمة للأطفال ؟ وهل قانون العقوبات يوفر لنا الحجة القاطعة عن حماية الطفل والحقوق المقررة عليه

ومدى مسؤولية الأطفال عند ارتكابهم لأعمال جنائية ؟¹

وقد توصلت الباحثة إلى عدة نتائج أهمها :

1. أن أبرز مظاهر الحماية الجنائية للطفل تظهر من ناحية تجريم جميع صور الإيذاء التي قد يتعرض لها الطفل ، واستهنا في ذلك تجريم المشرع لقتل الطفل حديثي الولادة وكيف لم يخص جريمة القتل العادي للأطفال بنص خاص ، وما ذاك إلا رغبة منه في إخضاع الفعل للقواعد العامة والتي تكون الجزاء فيها غالبا الإعدام .
2. كما أن الطفل في قانون العقوبات قد لاق حماية من صور الإيذاء العمدية ،
3. أو حتى تلك التي تعرض حياته أو أمنته للخطر ، وفي ذلك قد جرم المشرع جميع صور خطف الأطفال بغية الحفاظ على الإستقرار الأسري للقاصر²
4. كما تطرق إلى جريمة العنف ضد الأطفال والتي تعتبر من أخطر الجرائم التي تهدد الطفل ، وفي خضم الحماية الجنائية للطفل من الناحية الجنسية ، اتضح أن قصد المشرع جاء واضحا من توفير حماية نوعية في قانون العقوبات وذلك تماشيا مع ما نصت عليه المادة (19) من الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل ، وذلك من خلال توجيه قصده نحو تجريم صور الاعتداء الجنسي على الطفل القاصر على أنه من جهة أخرى سجلن ذلك الغموض الذي يتناول

¹ - منقور فاطمة ، الحماية الجنائية للطفل في القانون الجزائري ، مذكرة لنيل شهادة ماستر تخصص قانون جنائي ، سنة 2013-2014 .

² - منقور فاطمة ، المرجع نفسه ، ص 115 .

النصوص المتعلقة بدعارة الأطفال وتم التأكيد على ضرورة تجاوز الطابوهات التي مازالت تمثل السكوت من الأهل عن هذه الجرائم تجنباً للفضيحة¹.

● **التعليق على الدراسة :**

لقد اعتمدنا على هذه الدراسة من حيث تشابهها مع موضوع دراستنا بالإضافة إلى أداة التحليل

¹ - فاطمة منقور ، المرجع نفسه ، ص 116.

الفصل الثاني :

ماهية جريمة اختطاف

الأطفال

الفصل الثاني : ماهية جريمة اختطاف الأطفال :

- . المبحث الأول : مفهوم جريمة إختطاف الأطفال .
- . المبحث الثاني : أغراض جريمة إختطاف الأطفال .
- . المبحث الثالث : اشكال وعوامل إنتشار ظاهرة إختطاف الأطفال .
- . المبحث الرابع : آثار و خصائص ظاهرة إختطاف الأطفال .

المبحث الأول: مفهوم جريمة اختطاف الأطفال

تعتبر جريمة اختطاف الأطفال اعتداء على جوهر الحياة لدى الإنسان و المتمثل في الاعتداء على الحق في الحرية، التي يتعرض لها اضعف المخلوقات البشرية على وجه الأرض إلا وهو الطفل، والدراسة مفهوم جريمة اختطاف الأطفال ارتأينا بداية تعريف الجريمة محل الدراسة لغة ثم اصطلاحا وهذا في المطلب الأول، ثم ننتقل في المطلب الثاني للخطورة الاجرامية لمرتكبي جريمة اختطاف الأطفال وأسباب انتشارها ومدى الحكم على المختطف.

المطلب الأول: تعريف جريمة اختطاف الأطفال

محور الدراسة في هذا المطلب هو تحديد التعريف اللغوي ثم التعريف الاصطلاحي لاختطاف الأطفال كل في فرع مستقل.

الفرع الأول- التعريف اللغوي لاختطاف الأطفال.

لتحديد التعريف اللغوي لاختطاف الأطفال وبما أن المراد تعريف مركب من كلمتين لهذا ارتأينا أولا تحديد التعريف اللغوي للخطف ثم التعريف اللغوي للطفل للوصول إلى المعنى الكامل لاختطاف الأطفال.

أولا- التعريف اللغوي للاختطاف

الخطف: بمعنى الاستلاب، وقيل الخطف أي الأخذ في سرعة واستلاب وسرعه اخذ الشيء، كما قد جاء الخطف في القران الكريم بمعنى الاختلاس والسرقه¹، وهذا نلمسه من الآية الكريمة التي جاء فيها: " إلا من خطف الخطفة فاتبعه شهاب ثاقب"² كذلك ما نصت عليه الآية الكريمة التي جاء فيها: " و يتخطف الناس من حولهم"³، وكذلك في قوله تعالى: " يكاد البرق يخطف أبصارهم"⁴.
خاطف: سريع، يقال نظره خاطفة أي سريعة، اختطف: نسل، انتزع يقال اختطفه شخص ويقال اختطفه الموت أي انتزعه كلام و ذهب به.

¹ - ابن منظور، لسان العرب، دار صادر، ط 3، المجلد الثالث، لبنان، 1997، ص 75 / 76.

² -سورة الصافات ، الآية 10

³ -الآية 67 من سورة العنكبوت

⁴ -الآية 20 من سورة البقرة

ومنه فمعنى المصطلح في اللغة العربية يقوم على الأخذ والسلب والاختلاس السريع وهذا ما يهمننا فيما إشتق من مصدر خطف في موضوع الجريمة محل الدراسة.¹

ثانيا- التعريف اللغوي للأطفال

الأطفال: جمع طفل ويقصد به في اللغة المولود والولد، ويقال له كذلك حتى البلوغ تبعا لقوله عز وجل: " **وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ**".²

قال أبو الهيثم: الصبي يدعي طفلا حتى يسقط من بطن أمه إلى أن يحتلم، ويطلق لفظ الطفل على الذكر والأنثى والمصدر طفولة.³

ولهذا اللفظ ألفاظ أخرى ذات صلة به، كالصغير وهو ما قل حجمه أو سنه و جمع صغار، كذلك يطلق لفظ الوليد لمن كان قريب العهد الولادة.

أما لفظ حدث: يقال شاب حدث أي حديث السن، ويستعمل هذا اللفظ من قبل فقهاء القانون للدلالة على فئة من الأطفال الذين تتحدد أعمارهم بسن معينة وتتخذ بشأنهم تدابير معينة.⁴

وبالتالي يمكننا تحديد التعريف اللغوي لاختطاف الأطفال على انه سلب وسرقه الطفل القاصر ذكرا كان أم أنثى بسرعة والذهاب به.

الفرع الثاني- التعريف الاصطلاحي لاختطاف الأطفال.

بداية سنعرف مصطلح الخطف ثم مصطلح الطفل، كون المصطلح محل الدراسة مركب من مصطلحين كما سبق ذكره، وهذا من خلال عرض تعريف التشريع ثم الفقه القانوني.

أولا - التعريف الاصطلاحي لمصطلح الاختطاف

لتحديد التعريف الاصطلاحي للاختطاف نجد أن التشريعات المقارنة في اغلبها لا تضع تعريفا محددًا للخطف، حيث ركزت فقط في نصوصها القانونية على ذكر أركان الجريمة والعقوبات المقررة لها، و

¹ - المنجد الوسيط ، دار المشرق ، ط1، لبنان، 2003، ص 310

² - فاطمة الزهراء جزار، جريمة اختطاف الأطفال، جامعة الحاج لخضر باتنة ، كلية الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر 2001، ص 14 --

³ -سوره النور، الآية 59

⁴ - ابن منظور ، المجلد الحادي عشر، لبنان، 1994، ص 402.

فوزيه هامل، المرجع السابق، ص 403 .

هذا ما نلمسه لدى غالبية التشريعات العربية و الغربية إلا أن هناك استثناء لدى المشرع السوداني الذي قام بتحديد معنى الاختطاف من خلال المادة الثالثة من قانونه العقابي الذي نص فيها على " كل من يرغم أي شخص بالقوة أو يغيره بأية طريقة من طرق الخداع إلى أن يغادر مكانا ما ، يقال انه خطف ذلك الشخص " ¹ .

و عليه نرى أن الاتجاه الأفضل هو ما سارت حذوه غالبية التشريعات في عدم وضع تعريف ، ذلك انه من مهمة الفقه و ليس مهمة المشرع ، ذلك لتجنب جمود النصوص التشريعية بعد مدة من الزمن ما يوجب التدخل المستمر والتعديل في كل فترة. و هذا الذي أدى بالباحثين في المجال القانوني إلى الاجتهاد لتحديد معنى الاختطاف التي سنورد بعضها منها:

فعره البعض من فقهاء القانون بأنه :

الأخذ السريع باستخدام قوة مادية أو معنوية أو عن طريق الحيلة و الاستدراج لما يمكن أن يكون محلا لهذه الجريمة و إبعاده عن مكانه أو تحويل خط سيره بتمام السيطرة عليه " ² .
كما عرفه البعض الآخر بأنه : "الأخذ السريع باستخدام كافة أشكال القوة أو بطريق التحايل أو الاستدراج لما يمكن أن يكون محلا لهذه الجريمة وأبعاد المجني عليه من مكانه أو تغيير خط سيره و ذلك بإتمام السيطرة عليه دون الفصل بين الفعل و بين الجرائم اللاحقة له بغض النظر عن كافة الدوافع " ³ .

إن كلا التعريفين يشتركان في أن الخطف هو أخذ بسرعة و باستخدام أي أسلوب بقوة مادية أو معنوية أو الاستدراج و الحيلة ، و كذلك كلاهما لم يتطرق إلى محل الجريمة هل هو شخص أم شيء ، و كذا للجرائم اللاحقة بالخطف ، و دوافع الاختطاف و هذا ما يعد من العناصر الهامة البيان.

¹ نظيره جيبين ، حقوق الطفل في التشريع الجنائي، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الاسلامية قسنطينة، كلية أصول الدين والشريعة والحضارة الاسلامية، قسم الفقه وأصوله، الجزائر، 2001، ص 24 .

² عبدالوهاب عبدالله، أحمد المعمرى، جرائم الاختطاف، المكتب الجامعي الحديث، البين، 2006، ص 29 .

³ - كمال عبدالله محمد، "جريمة الخطف في قانون مكافحة الإرهاب والعقوبات، دار الحامد ، ط1، الأردن، ص 28 .

و منه نصل لتعريف الاختطاف على انه "استلاب الأشخاص باستعمال القوة المادية أو المعنوية لحرمانهم من حريتهم و تقييدها لأي غرض كان".
ثانيا - التعريف الاصطلاحي للأطفال.

يطلق لفظ الطفل على من لم يبلغ سنا معيناً يحدده القانون، و يمر الطفل بثلاث مراحل هي:

- 1- مرحلة الرضاعة و تبدأ منذ الميلاد حتى سن الثانية .
 - 2- مرحلة الطفولة المبكرة تبدأ من السنة الثانية إلى العام والخامس .
 - 3- مرحلة الطفولة المتأخرة تبدأ من السنة السادسة إلى الثانية عشرة .
- و تطلق تسمية الطفولة على الفترة من الميلاد إلى إن يكتمل النمو وتبدأ مرحلة النضوج¹ و عرف مصطلح الطفل في مشروع اتفاقية حقوق الطفل لسنة 1976 لأول مرة على أنه "كل إنسان لم يتجاوز سن الثامنة عشر إلا إذا بلغ سن الرشد قبل ذلك، بموجب قانون بلده".
هذا التعريف يثير نوع من الغموض خاصة في حالة ما إذا تم النص في التشريعات الوطنية على دون ذلك السن المحدد بالاتفاقية ، أو تعتبر من يتجاوزه بالغالسن الرشد.
كما نجد قد عرفني إطار اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل ، في المؤتمر القومي حول مشروع اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل المنعقد في الإسكندرية في الفترة الممتدة من 21-23 نوفمبر 1988 بأنه "الطفل هو كل إنسان حتى سن الثامنة عشرة إلا إذا حدد قانون بلده سناً أقل"²
كما نص الميثاق الإفريقي لحقوق و رفاهية الطفل 1990 في المادة الثانية من الجزء الأول: "الطفل كل إنسان يقل عمره عن ثمانية عشرة سنة"³.

و هذا ما تبناه المشرع الجزائري و نص عليه فالمادة 442 من قانون الإجراءات الجزائية الجزائري حيث نجده قد نص فيها على: "يكون بلوغ سن الرشد الجزائري في تمام الثامنة عشر"⁴، و منه فالمشرع الجزائري يطلق لفظ القاصر على كل من لم يبلغ سن الثامنة عشر.

¹ -محمد السيد العرفة، تجريم الاتجار بالأطفال في القوانين والاتفاقيات الدولية، مقال مکتبها كفاة الاتجار بالأشخاص الأعضاء البشرية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ط1 السعودية، 2005، ص 217.

² - نصيرة جبين، المرجع السابق، ص 25.

³ -عباسية لعسري، حقوق المرأة والطفل في القانون الدولي الانساني، دار الهدى، الجزائر، 2006، ص 217.

⁴ - المادة 442، الأمر رقم 66-155 المؤرخ في 8 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية، الجريدة الرسمية رقم 48، ص 665.

و هذا ما أخذت به غالبية التشريعات المقارنة ، كالمشرع المصري فالمادة الثانية من قانون الطفل رقم 12 لسنة 1996 التي تنص على انه : "كل من لم يبلغ ثماني عشرة سنة ميلادية كاملة ، فالإنسان من ساعة ميلاده حتى بلوغه الثامنة عشر يكون طفلا و تسري عليه أحكام هذا القانون"¹.

المبحث الثاني: أغراض جريمة اختطاف الأطفال:

لقد تعددت البواعث على ارتكاب جريمة الاختطاف و تنوعه نظرا لطبيعتها ويمكن جملها في النقاط التالية :

المطلب الأول: أغراض مادية:

وهو أن يلجأ الجاني إلى اختطاف للحصول على الأموال من خلال طلب الفدية من أهل الشخص المخطوف وهذا النوع من الاختطاف يكون منتشرا في المجتمعات التي تسودها الفقر والبطالة.

المطلب الثاني : أغراض نفسية – عقلية:

يقصد بها ارتكاب الجريمة نتيجة لسلوك مرض أو اضطراب نفسي أو عقلي ، و هذه البواعث تجعل المجرم يرتكب جريمة نتيجة للتخيلات أو التصورات الذهنية خاطئة تنفيذ السلوك المرضي، و الملاحظ عادة إن مثل هذه الجرائم يرتكبها الجانب بمفرده، وتقدير هذا النوع في البواعث مسألة موضوعية يفصل فيها قاضي الموضوع استدلال على ذلك من خلال الفحص النفسية والعصبية ويستعينوا المختصين النفسيين والعصبيين للتقدير حالة الجاني، إذا فعلا مصاب بهذه الأمراض غير انه في مثل هذه الحالات يتم تطبيق عليها التدابير الأمنية و المتضمنة في وضع الجاني في مصحة نفسية أو عقلية يقصد حمايته وحماية الآخرين .

المطلب الثالث: بغرض ارتكاب الفاحشة:

قد يكون الهدف من الاختطاف هو الاعتداء الجنسي، الأشخاص الذين يكونون معرضون له هم

¹ - بلقاسم سويقات، الحماية الجزائرية للطفل في القانون الجزائري، جامعة قاصد يرباح ورقلة ، كلية الحقوق و العلوم السياسية الجزائر، 2011، ص10، ص11.

الأطفال، وهذا ما أكدته نسبة الأطفال المختطفين، حيث انه بعد العثور على جثثهم، وجد معتدي عليهم جنسيا ومقتولين حتى لا يتم التعرف على الفاعل، وتعتبر هذه الظاهرة دخيلة على مجتمعاتنا العربية والإسلامية، وهي ناتجة عن الكبت الاجتماعي وهذا ما يعرف في علم النفس وعلم الاجتماع بالشذوذ الجنسي .

المطلب الرابع: بغرض سرقة الأعضاء البشرية والمتاجرة بها:

نتيجة التطور العلمي الذي لحق المجال الطبي و انتشار الأمراض المستعصية وعدم توافر الأعضاء البشرية التي تتناسب مع عدد المرض انتشرت ظاهره اختطاف المشردين و الأطفال من اجل سرقة أعضائهم والمتاجرة بها¹ .

¹ - فوزيه هامل، عنوان البحث: ظاهرة اختطاف الأطفال في المجتمع الجزائري مجلة الندوة للدراسات القانونية، العدد الأول، العام 2013 ص 212

المبحث الثالث : عوامل انتشار ظاهرة اختطاف الأطفال :

المطلب الأول:عوامل اجتماعية:

إن جريمة اختطاف ليست أمنية فحسب، بل هي اجتماعية فالمسألة بحاجة إلى تنسيق الاجتماعي لتضييق الخناق على محاولات الاختطاف التي أصبحت تتم عن طريق أفلام هوليوود، ولا ينبغي في محاوله التصدي لهذه الظاهرة إغفال ارتفاع نسبة البطالة و العزوية والترويج لاستغلال الأطفال في شبكات الدعارة ، و المخدرات و التسول، بالإضافة إلى افتقار شبابنا الثقافة الجنسية الإسلامية هي أمور أثرت كثيرا في قيم المجتمع مما يستدعي إيجاد تكامل اقتصادي وقانوني وتربوي لمواجهة آفة اختطاف الصغار، كما انه يقع على عاتق الأسر واجب كبير يتمثل في حماية أبنائها من خلال مراقبه تحركاتهم وعدم السماح لهم بالخروج من المنزل إلا برفقه احد أفراد العائلة .

المطلب الثاني : عامل التقدم العلمي:

إن التطور العلمي الذي لحق البشرية وظهور المخترعات العلمية يعتبر سلاح ذو حدين فمن جهة وفرت وسائل الراحة للإنسان،ومن جهة أخرى أسهمت في انتشار الظاهرة الإجرامية ، وهذا لان ضعاف النفوس من البشر أساء استعمال هذا التطور العلمي واستغلوه في أغراض إجرامية ، وأمثلة ذلك الإساءة استخدام المحاليل الكيميائية في التزوير والتزييف واستخدامها أحيانا في جرائم الاعتداء على الأشخاص لإحداث إصابات أو تشوهات للضحية ليسهل خطفها والاعتداء عليها دون التعرف على خاطفها ، وتستخدم أيضا الأسلحة السريعة لدى العصابات المقاومة للرجال الأمن حتى يتمكن من الهرب بالضحية و من هنا تزيد نسبة الإجرام تبعا للتقدم العلمي¹.

ولقد كان لاستخدام السيارات في العصر الحالي اثر واضح في زيادة الإجرام فأصبحتالسيارات تستخدم كوسيلة لتسهيل ارتكاب أنواع متعددة من الجرائم كما هو الحال في جرائم خطف

¹ - فوزية هامل، مرجع سابق، ص10

الأشخاص التي تقوم بها العصابات لتسهيل عملية انتقال الجناة من مكان الحادث وييسر لهم الهرب بسرعة.ومن هنا نستخلص بأن العوامل التقدم العلمي على اثر كبير في انتشار الظاهرة الإجرامية¹.

¹ - فوزية هامل عنوان البحث: ظاهرة اختطاف الأطفال في المجتمع الجزائري مجلة الندوة للدراسات القانونية العدد الأول لعام 2013 ص 212 .

المبحث الرابع: آثار وخصائص إختطاف الأطفال .**المطلب الأول: الآثار السلبية المترتبة على اختطاف الأطفال :**

من الآثار الغير مرغوب فيها و التي تنجم جراء تعرض الطفل للاختطاف ينتج عنه ضعف الثقة في النفس والشعور بالإحباط والميل إلى العدوان بالإضافة إلى القلق والشعور بالعجز والنقص والصراع الداخلي خاصة الذين يتعرضون للاغتصاب والتحرش الجنسي ولقد كشفت نتائج الدراسات التي أجريت واضحة المعالم تكمن ثوره في صدمه الإساءة التي قد تبدى آثارها في مايعرف باضطراب ما بعد الصدمة عند الأطفال وهو اضطراب يظهر في متلازمة من الأعراض مثل (الخوف الشديد، الهلع ، السلوك المضطرب أو غير مستقر ووجود صورة ذهنية أو أفكار أو إدراكا وذكريات المتكررة و ملحة عن الصدمة والأحلام المزعجة (الكوابيس) أثناء النوم و السلوك الانسحابي والاستشارة الزائدة وصعوبة التركيز وصعوبة النوم، إن المشكلات النفسية والسلوكية الناتجة عن الصدمة تظل قائمة ونشطة التأثير على الصحة النفسية للطفل لأنها تعيش مع الطفل والطفل يعيش معه سلوكيات شاذة من عادات غريبة الأكل والشرب والنوم والسلوك الاجتماعي و اضطرابات في النمو الذهني و العجز على الاستجابة أو المنبهات المؤلمة كما يظهر لدى هؤلاء الأطفال و الأعراض الانفعالية تتضمن الإنكار و الكبت و الخوف و لوم الذات و الشعور بالعجز وانخفاض تقدير الذات والشعور بالذنب و البلادة¹.

المطلب الثاني: خصائص ظاهرة اختطاف الأطفال :

تقوم جريمة الاختطاف على مجموعه من الخصائص تتمثل في:

الفرع الأول: السرعة في التنفيذ:

فالموضوع محل الاختطاف سواء كان فردا أو جماع، أو شيئا أو أشياء غير ذلك فان ما يتم تنفيذه فيها بسرعة وفي اقصر وقت ممكن بأنها عملية مستهجنة اجتماعيا ، ومنه فالفاعل أو الفاعلين يلجؤون إلى هذا الاسلوب في السرعة في التنفيذ حتى لا ينكشف أمرهم من جهة وحتى يلاقوا الاستهجان الاجتماعي من جهة أخرى.

¹ فوزية هامل، المرجع السابق، ص 11

الفرع الثاني : أحسن التدبير العقلي للعملية :

إن الفاعل أو الفاعلون يقومون بجملة من الإجراءات العقلية المحكمة ، إذ يدرسون جميع الطرق التي تؤدي إلى نهاية المطاف إلى الانقضاء على الضحية أو الضحايا وإتمام عملية الاختطاف حسب الظروف المدرسة مسبقا من قبل الفاعلون ، ومنهم قد تستمر مرحلة التدبير العقلي لمدة ساعات أو حتى أيام أو حتى شهور و سنوات وذلك حسب ما تتطلبه العملية و الأهداف المرجوة منها .

الفرع الثالث: يتميز الاختطاف النوعي والكمي:

فغالبا ما يحدد الفاعل أو الفاعلون أغراضهم بالنوعية أو الكمية فاختطاف طائرته غير اختطاف جمل واختيار رهائن أحيانا غير اختطاف غلام من عائلة فقيرة، وهكذا تعد النوعية والكمية خاصة في الخصائص المهمة الأساسية التي تميز جريمة الاختطاف.¹

الفرع الرابع: يتميز الاختطاف بالقصد (مقصود).

يمكن أن نجد جريمة اختطاف السائدة في مجتمع من المجتمعات وهي بريئة الأغراض ونعني بالأغراض الأهداف و النوايا التي يسعى إلى تحقيقها الخاطفون من خلال هذا الفعل، وهي تكون أهداف ونوايا محدد بدقه مسبقا.²

¹ - فوزية هامل ، نفس المرجع ، ص 403

² - فوزية هامل ، نفس المرجع ص 404

الفصل الثالث :

الصحافة المكتوبة في الجزائر

ومحاربة اختطاف الأطفال

المبحث الأول: مدخل الصحافة المكتوبة في الجزائر

المطلب الأول: الصحافة الجزائرية قبل الاستقلال:

تعد الجزائر أول بلد في المغرب العربي عرف الإعلام المكتوب و الجزائر بدورها لم تعرف الصحافة كوسيلة إعلامية كعربية إلا مع الحملات الاستعمارية التي قامت بها فرنسا إلى مصر أولاً ثم الجزائر ثانياً و أول جريدة "L'estafette de SidiFredj" التي أعدت داخل البواخر الاستعمارية التي غزت الجزائر سنة 1830 و بدأت تظهر هذه الجريدة مع نزول الجيش الاستعماري و كان ذلك بداية الصحافة الاستعمارية باللغة الفرنسية التي عرفت ازدهاراً كبيراً¹.

أصدرت جريدة بريد الجزائر "L'estafette de l'Algérie" باللغة الفرنسية سنة 1830، و بعدما توقفت هذه الجريدة عمدت سلطات الإحتلال في الجزائر إلى إصدارات أخرى في شكل منشورات و معلقات وطنية و جمهورية حتى مطلع 1832 حيث بادرت بإصدارات أسبوعية المرشد الجزائري "Le Moniteur" بلغة عربية ركيكة و في نطاق ضيق لا يتجاوز مقاطعة الجزائر العاصمة عملت خاصة على تشويش الجزائر رأي العام الجزائري في فترة المقاومة الوطنية الأولى عام 1839 إلى دعمها جريدة غير حكومية و هي جريدة الأخبار، اتخذت هذه الأخيرة عنواناً بالأحرف الفرنسية و التي عرفت رواجاً كبيراً و بعد ذلك أصبحت تصدر باللغتين العربية والفرنسية، بعدما اقتنعت بأهمية اللغة العربية في توجيه الرأي العام فدعمت بذلك الصحافة الحكومية التي تصدر باللغة العربية و التي عانت تقتصر على جريدة "المبشر" التي صدر عددها الأول بالعربية عام 1897 و ذلك حتى نهاية القرن 19².

¹ - زهير إحدان، مدخل لعلوم الإعلام و الاتصال، المؤسسة الوطنية للكتاب، 1999، ص 91.

² - فضيل دليو مرجع سابق، ص 112.

المطلب الثاني : الصحافة الجزائرية بعد الاستقلال:

و تنقسم إلى أربع مراحل:

1- المرحلة الأولى: 1962 – 1965

تميزت هذه المرحلة ببقاء الصحافة الاستعمارية و قد بلغ عدد الصحف خمسة يوميات سنة 1962 بسحب 250 ألف نسخة، و يبقى العمل جارياً حسب التشريع الفرنسي في جميع الميادين التي ليس لها تعارض مع السيادة الوطنية حسب قانون 196/12/31، خاصة قانون 1881 الذي ينص على الملكية الخاصة للصحافة، وتميّزت هذه الفترة بتأميم الصحف الفرنسية كما شهدت ميلاد عدة صحف منها الأسبوعية

"Révolution Africaine" و خمس يوميات جزائرية باللغة الفرنسية "Oran، Elnasr"

"République"، "La République"، "Alger le Soir"، "République".

2- المرحلة الثانية : 1965 – 1979 :

في سنة 1979 اتخذت قوانين خاصة بتنظيم المؤسسات الصحفية و لكن رغم هذا الانتظار فإننا نستطيع القول أنه كانت هناك أهداف تحاول السلطة أن تحققها وهي:

- أجزرة الصحافة التي كانت تصدر غداة الاستقلال

- إقامة نشاط اشتراكي للصحافة الوطنية¹.

و نتيجة ذلك توقفت جريدة الحزب الشيوعي و "Alger Soir" و تحويل يومية "Le

Peuple" إلى "El-Moudjahid"، هذه الأخيرة أعطى لها دفع كبير و أصبحت تسيطر

عللا ساحة الإعلام المكتوب في الجزائر، كانت تسحب منها 203 ألف نسخة مقابل 71 ألف

نسخة لباقي الصحف عام 1987.

3- المرحلة الثالثة: 1979 – 1989:

تميزت هذه المرحلة بصدور قانون الإعلام عام 1982 و ظهور يوميتين مسائيتين سنة 1985 "المساء" بالعربية و "آفاق" بالفرنسية، و دعم هذا النشاط بتجهيزات عصرية و إمكانيات مادية مما أدى إلى تنشيطه و نشوء نوع من التنافس بين اليوميات الصباحية و المسائية التي بدأت تفرض نفسها، كما ظهرت الصحف الجهوية المتخصصة مثل "المسار المغربي"¹

4- المرحلة الرابعة : 1989 :

تعتبر سنة 1989 نقطة تحول في مسار الإعلام المكتوب حيث يجرس (دستور 1989) التعددية السياسية و بالتالي فإنه لا بد من تعددية إعلامية تساندها و تركز بحث مبدأ حرية التعبير و الرأي بصدور قانون 1990.

حيث أكد في المادة الأولى منه مبدأ حرية التعبير و الرأي و حرية إصدار الصحف اليومية، و لقد تجسدت ممارسة التعددية الإعلامية مع صدور القوانين والتصوص التشريعية التي تفسر الأحكام العامة و تحدد الضوابط التي يسر بها الإعلام.

و يمكن تلخيص هذه الإجراءات التنظيمية و القانونية فيما يلي :

إصدار منشور 19/03/1990 الذي سمح بتشكيل رؤوس أموال جماعية و إستثمارها في مجال

الإعلام

- المصادقة على قانون الإعلام 07/90 المؤرخ في 03/04/1990 المتضمن الأحكام المتعلقة بجرية التعبير و التعددية الإعلامية.

- وضع وسائل تنظيمية جديدة للتكفل بالصلاحيات العمومية و ضمان الاستقلالية المهنية، و تمثيلها على مستوى المصادر، أي وزارة الثقافة و الاتصال، المجلس الأعلى للإعلام، المجلس الوطني السمعي البصري.

¹ - زهير إحدادن، الصحافة المكتوبة في الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ماي 2007، ص 27.

إقرار مرسوم تنفيذي يقض بإعادة تنظيم المؤسسات الوطنية للتلفزيون و الإذاعة و وكالة الأنباء الوطنية المعوزة على شكل مؤسسات عمومية ذات طابع صناعي و تجاري، طبقاً للمادة 12 من قانون الإعلام و المادتين 44 و 47 من قانون 88 المؤرخ في 12/01/1988 المتضمن القانون التوجيهي للمؤسسات العمومية¹

- تنظيم الأقسام الفنية التابعة لمؤسسات الصحافة المكتوبة مثل الشعب، النصر والجمهورية على شكل مؤسسات اقتصادية تتولى مهمة طباعة الصحف، بمعنى القيام بفصل الصحف عن المطابع.

لكن الحالة المضطربة التي عاشتها الجزائر منذ بداية التسعينات مع عدم الاستقرار في الشارع السياسي إلى بروز مشكلات و عقبات كبيرة في طريق الصحافة الجزائرية أهمها :

- حرمان الصحافة المكتوبة من الكفاءات الصحفية الشابة التي تضطر إلى مغادرة البلاد و التوقف عن العمل الصحفي.

- خضوع الصحافة للرقابة الحكومية الصارمة بسبب عدم الإستقرار السياسي

خضوع هذه الصحافة لحالة من الاضطراب الفكري الناشئ عن صراع المواقف و الاتجاهات المعبرة عن مصالح الفئات و الأحزاب و التيارات التي أفرزتها مرحلة التعددية السياسية و الحزبية في الجزائر²

¹ - نور الدين تواتي، الصحافة المكتوبة و السمعية البصرية في الجزائر، طبعة منقحة، الجزائر: دار الخلدونية للنشر و التوزيع، 2009، ص 32.

² - المرجع نفسه ص 32 .

2- وظائف الصحافة المكتوبة و خصائصها:

أ-وظائف الصحافة المكتوبة:

يمكن أن نحدد بشكل عام أهم وظائف الصحافة المكتوبة على النحو التالي:

1- وظيفة الإخبار و الإعلام:

أي مهمة إحاطة الرأي العام علمًا بما يجري من أمور و حوادث تتعلق بالشؤون الداخلية و الخارجية، و هي أهم وسائل الإعلام و الصحافة بما تمتلكه من شبكات واسعة في جميع أنحاء العالم و يقسم البعض وظيفة الإخبار و الاستطلاع أو مراقبة البيئة إلى نوعين رئيسيين :

أولاً : الاستطلاع التحذيري و يتمثل في استطلاع وسائل الإعلام بالإبلاغ عن المخاطر المقبلة مثل الهجوم العسكري و الفساد الاقتصادي.

ثانيًا : هو الاستطلاع الدلالي أو الخدمي أي نقل المعلومات التي يستفيد منها في حياتهم اليومية و تشترط الوظيفة الإخبارية ثلاث عناصر:

أ. **التكامل:** أي تتبع الخبر من نشأته حتى نهايته، و البحث عن العناصر المكتملة له سواء عن طريق المصادر الأصلية أو أقسام المعلومات.

ب.**الموضوعية:** أهم مبادئ تحرير الخبر في المجتمعات الديمقراطية، و الإلتزام بالموضوعية هو الركن الأساسي لكل عمل صحفي، و لتحقيق هذا المبدأ لابد من البحث و كذا التحقيق من صحة الخبر و أركانه¹

ج.**الوضوح:** المقصود به هو الوضوح في العرض، الذي يؤدي إلى فهم المحتوى من جانب المختصين و عامة الشعب على السواء، مع تجنب خطر التبسيط الذي يؤدي إلى التحريف و الحذر من المبالغة في التبسيط الذي قد يؤدي إلى شعور بعض الفئات بالاستهانة بذكائهم .

¹ - محمد منير حجاب، مدخل إلى الصحافة، دار الفجر للنشر و التوزيع، مصر، 2010، ص 54-55

2-وظيفة الشرح و التفسير:

و تعني هذه الوظيفة المزيد من التفاصيل و التوضيح للأحداث المختلفة والموضوعات و القضايا المثارة في المجتمع، مما يعطي لهذه الأحداث و الموضوعات دلالتها المختلفة، و يساعد القارئ على فهمها و إدراكها و تكون وجهة نظر و تقويم هذه الوظيفة على أساس التحليل للحقائق و الأحداث و تقديم الخلفيات التاريخية و الوثائقية لهذه الأحداث¹

3-وظيفة التكامل و الترابط بين أجزاء المجتمع:

يمكن أن تكون الصحافة أداة للتكامل القومي و دعم الوحدة المحلية (في إطار منطقة جغرافية أو سياسية) و تدعيم إحساس أفراد المجتمع المحلي بانتمائهم و رغبتهم في المشاركة في بناءه و تطوره.

زيادة تماسك المجتمع و الوحدة حول أهداف عليا يسعى إلى تحقيقها أو حلم عام مشترك، و لا شك أنّ الصحافة تستطيع تحقيق هذه الوحدة و هذا التماسك حول الأهداف العليا، كما يزيد من تماسك المجتمع إحساس أفرادها بالتميز الحضاري والثقافي والإحساس بأنّ لهم حيوية تميزهم عن غيرهم من الشعوب.

4- وظيفة الإعلان و الترويج و تقديم الخدمات التسويقية:

و تحقق هذه الوظيفة الفائدة لكل من المعلن و المنتج للسلع و الخدمات، بالترويج لهذه السلع و الخدمات و زيادة الطلب على السلعة أو الخدمة، أو أي شيء يعلن عنه للمستهلك أو القارئ من خلال مساعدته على الاختيار بين السلع و الخدمات و تسهيل الحصول على ما يحتاجونه من السلع و الخدمات و الأفكار الجديدة و للصحيفة نفسها، إذ تشكل إيرادات الإعلان مورداً رئيساً من موارد الصحيفة، و بعض العمليات التجارية تقوم بها المؤسسة، فالإعلان الصحفي نشاط هام و حيوي لصناعة الصحافة و القارئ و للمعلن نفسه رغم الإنتقادات الكثيرة التي توجه إليه.

¹ - محمد منير حجاب المرجع السابق ص 56_57

ب- خصائص الصحافة المكتوبة:

الصحافة المكتوبة هي من ضمن الوسائل المطبوعة التي تعرف بأنها عبارة عن مساحات من الورق المطبوعة بطريقة آلية لنقل الرسائل الاتصالية من القائم بالاتصال أو المرسل إلى أعداد كبيرة و المنتشرة بين الأفراد، كما تتميز الصحف بكونها توفر للفرد تكرار القراءة حيث تنفرد بخاصية سهولة الحفظ و الانتقاء و إمكانية الرجوع إليها عند الضرورة.

- تيسر عملية القراءة، في التحرير و الإخراج لتناسب كل المستويات التعليمية على الرغم من عمق تناول المحتوى مقارنة بالوسائل الأخر¹.

- توفر للفرد حرية الاختيار من بينها ما يتفق مع حاجياته، و بجانب ذلك فإنها توفر للقارئ الحرية اختيار الرسالة أو المحتوى الذي يتفق مع حاجاته و اهتماماته من بين عشرات الأنواع من المحتوى المنشور بالصحف.

- تتميز أخبارها بالتطوير و التحليل بعكس الأخبار الإذاعية.

- تعرض بطبيعتها التفاصيل الدقيقة التي تتفق مع الدراسات المشابهة.

- تنطوي على موضوعات متشابهة تحتاج إلى تحليل علمي.

- تستخدم الصحافة تكنولوجيا الطباعة لتحقيق وجودها و الطباعة التقنية، و بالرغم من تطورها تلتقي في جوهرها إلى العصر الميكانيكي عصر الثورة الصناعية.

- تقدم الصحافة المكتوبة نصًا مفتوحًا بقراءات متعددة.

و لذلك فإنّ الصحافة المكتوبة تعطي القارئ فرصة التأمل و التفكير و التخيل².

¹ - صفوان عصام حسيني، الصحافة المكتوبة و ظاهرة العنف في الجزائر سنة 1999، دراسة وصفيّة، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه دولة في الإعلام و الاتصال، أكتوبر 2005.

² - عبد الباقي زيدان، وسائل و أساليب الاتصال في المجالات الاجتماعية و التربوية، الإدارية و الإعلامية، ط8، القاهرة: دار النهضة المصرية، 1979، ص 347، 357.

المبحث الثاني : الصحافة الجزائرية و عقوبة جريمة اختطاف الأطفال

كتبت صحيفة الجزائر نيوز يوم 2012/12/31 مقالاً تحت عنوان 2012 سنة اختطاف الأطفال بالجزائر حيث دون الصحفي سندس، شياء بأسرهم ضحايا أبشع جرائم الاختطاف و القتل التي استهدفت فئة الطفولة سنة 2012 التي تعد السنة التي سجلت فيها جرائم الاختطاف في أعلى نسبة .

لم تشفع براءة شياء الطفلة ذات الثاني سنوات، أم وحشية مختطفها الذي نكل بجثتها بطريقة بشعة، هذه الطفلة التي هزّت قصة مفارقتها الحياة الشارع الجزائري، وكذلك معبر الطفل ياسر بن عمران الذي لم يتجاوز سنه العامين مجهولاً بسبب الغموض الذي يكتنف قصة اختطافه من القرب من منزل أسرته، إلا أنّ نهاية عملية اختطاف شياء كانت مأساوية بعد أن تم العثور على جثتها بمقبرة بمعاملة بعد أن تم التنكيل بها، الغموض الذي اكتنف قضية مقتل هذه الفتاة فتح ملف اختطاف الأطفال في الجزائر.

و قبل أن يتجاوز كل من تعاطف مع قصة شياء هذه الصدمة نتيجة هول ما وقع لصبية في عمر الزهور، و بعد يومين من الحادثة التي كانت مقبرة بدوار سيدي عبد الله، بمعاملة مسرحاً لها، تم اختطاف الطفلة سندس التي بدأت حكايتها بالاختطاف وانتهت بالقتل في بيت الأسرة من قبل زوجة عمها التي قامت بخنقها بمنديل و إخفاء جثتها في "خزانة" بعد أن تجردت من كل مشاعر الإنسانية، و لم تتوان في الاعتراف بالجرم المنسوب إليها عقب استجوابها من طرف مصالح الأمن، ليتم اكتشاف بعد ذلك أنّها ليست الجريمة الأولى التي تقوم بارتكابها في حق هذه الفئة من المجتمع¹

بل أقدمت على وضع حد لحياة رضيع سنة 2008، حسب متبوعي هذه القضية و تعكس الأرقام الرسمية حول هذه الظاهرة المستوفاة من مصالح الأمن الوطن .

¹ - 2012، سنة اختطاف الأطفال في الجزائر، الجزائر نيوز، يوم 2012/12/31 ص6

إستفحالها في المجتمع الجزائري، حيث تشير الأرقام إلى وقوع 36 عملية اختطاف ضحيتها قصر، و لا تقتصر حسب مصالح الأمن الوطني هذه المعطيات على المناطق الحضرية التي تعتبر أقاليم اختصاص مصالح الشرطة فحسب، بل تتعداها لتشمل المناطق شبه الحضرية في ظل إحصاء 231 جريمة من هذا النوع خلال السداسي الأول من السنة الجارية 2012، أو عادة ما تنتهي عمليات الاختطاف بالقتل، و تمس نسبة 46% من هذه الاختطافات فئة الأطفال الذي تتراوح أعمارهم بين 11 و 15 سنة تورط في ارتكابها جيران، و هذا ما تثبته الإحصائيات الرسمية التي تشير إلى أنّ 21% من المعتدين في هذا النوع من الجرائم هم جيران الضحايا، و ما بين الاعتداء الجنسي و سرقة الأعضاء البشرية، تبقى الأسباب الظاهرية التي تقف وراء حالات الاختطاف المسجلة خلال سنة 2012 التي تودعها، دون أن تمضي من ذاكرة كل من تعاطف تأثر بقصة شياء و سندس اللتين راحتا ضحية اختطاف إلى جانب البنات القصر على غرار أميرة، حمزاوي، فتيحة و غيرهم، و تشير إحصائيات الجمعيات الناشطة في مجال حقوق الطفل إلى أنّ 15 حالة تسجل شهرياً ما بين اختطاف ومحاولة الاختطاف، و في هذا العدد تمكنت مصالح الأمن من إحباط محاولة اختطاف فتاتين بكل من ولاية تيزي وزو والعاصمة¹

هذه الأرقام التي تعكس واقع مجتمع استفحلت فيه هذه الظاهرة التي دبت الرعب في نفوس الجزائريين، و شكلت دافعاً لمطالبة رئيس الهيئة الوطنية لترقية و تطوير البحث البروفيسور مصطفى خياطي، الحكومة بإقرار عقوبة الإعدام لكل من يرتكب جريمة اختطاف، قتل و اعتداء على هذه الفئة، و حرّك تنامي هذه الظاهرة في المجتمع الطبقة السياسية التي طالبت وزير الداخلية، و الجماعات المحلية بتقديم تفسير عن أسباب عجز هذه الهيئة في وضع أجهزة و مخططات لحماية الأطفال من الموت القصري، ما يؤدي حسب نائب بحزب التكتل الأخضر إلى ظهور تنظيمات عرقية لحماية الأطفال و نشر ثقافة الانتقام، و هو ما يتعارض مع مفهوم الدولة المدنية.

¹ - جريدة الجزائر نيوز، نفس المرجع السابق، ص6

تمضي هذه السنة تاركة وراءها ذكرى آلام و دموع عائلات فقدت أطفالها في ظل تنامي ظاهرة الاختطاف التي تقضي نضج العائلات الجزائرية في ظل بقاء قانون حماية الطفولة الذي طرح سنة 2005، و بقي مجرد مشروع لم يجد له طريقاً للتجسيد في الواقع¹

أمّا صحيفة الخبر فكتب في 2013/12/04 خبراً تحت عنوان آليات فعّالة لمكافحة اختطاف الأطفال، حيث أكد وزير العدل حافظ الأختام الطيب لوح يوم الأربعاء أنّ الهدف من تعديل مشروع العقوبات هو وضع آليات قانونية فعّالة لمكافحة الجريمة و معاقبة مرتكبيها لاسيما تلك المتعلقة باختطاف الأطفال و تعرضهم للاعتداءات الجنسية و التسول بهم، و أوضح السيد لوح لدى عرضه لمشروع القانون في جلسة علنية بالمجلس الشعبي الوطني أن التعديل يندرج في إطار "وضع آليات قانونية فعّالة لمكافحة الجريمة "

و معاقبة مرتكبيها بالنظر إلى خطورة الظواهر التي يتصدى لها بما تشكله من تهديد على سلامة و أمن الأفراد و المجتمع. و أضاف أنّ المشروع يهدف أيضاً إلى التصدي إلى بعض أشكال الإجرام التي تستهدف الأطفال القصر و نبذ الممارسات التمييزية في المجتمع الجزائري.

كما يرمي المشروع حسب الوزير إلى "مطابقة أحكام القانون مع المواقف ذات الصلة بحقوق الإنسان التي صادقت عليها الجزائر و ذلك بإدراج أحكام جديدة تسمح بمكافحة الإرهاب بتحدد المادة 49 من مشروع النّص المعدل السن الدنيا للمسؤولية الجزائية للقصر ب10 سنوات، و بخصوص التناحي المقلق الظاهرة التسول بالقصر، فقد ضاعف القانون من الإجراءات الجزائية عندما يكون الفاعل أحد أصول القاصر أو أي شخص له سلطة عليه. و يستثنى التعديل من العقوبات المنصوص عليها بخصوص التسول بالقصر إذ كان الأمر يتعلق بوالدة القاصر و هذا لدواعي إنسانية، و اعتبر الوزير أنّ فكرة إعفاء الأم التي تتسول بابنها من العقوبة "لا يعني القضاء من حماية الطفل مؤكّد أنّ دائرته الوزارية مُنصبّة على دراسة مشروع القانون المتعلق بحماية الطفولة، أمّا إذا ارتكبت الجريمة من طرف جماعة إجرامية منظمة أو كانت ذات طابع عابر للحدود الوطنية، فإنّ العقوبة تكون بالحبس من 5 سنوات إلى 15 سنة و غرامة من 50,000 إلى 500,000 دج،

¹ - جريدة الجزائر نيوز، نفس المرجع السابق، ص6

كما يقترح مشروع القانون إجراءات ردعية تصل إلى حد الإعدام بالنسبة لجرائم الاختطاف التي تنتهي ب وفاة الضحية و بالسجن لمدة تصل إلى سنتين لكل من تسول بقاصر أو بعرضه للتسول¹.

أمّا صحيفة البلاد فعالجت هذه القضية على موقعها البلاد أون لاين يوم 2015/11/02

في مقال تحت عنوان ظاهرة إختطاف الأطفال في الجزائر²

إلى أين حيث كتبت الجريدة أصبحت الجزائر و للأسف تحتل مرتبة متقدمة في قائمة الدول العربية

التي تعاني من هاته الظاهرة، حيث تشير إحصائيات منظمة الأمم المتحدة

للطفولة -اليونيسيف- إلى أنّ الجزائر سجلت من 2001 إلى سنة 2012 أكثر من 900 حالة خطف

تتراوح ما بين 4 سنوات حتى 16 سنة منهم مائتين حالة فقط خلال العامين الماضيين.³

حيث تعود حيثيات القضية إلى تاريخ 15 سبتمبر أين أعلنت عائلة الطفل اختفاء ابنها

الذي كان يلعب بجوار بيت جده، و بعد التحريات و البحث تمّ العثور على جثة الطفل على

بعد 150 متر عن المنزل إثر عملية بحث واسعة للمنطقة، و لم تعرف أسباب وفاة الضحية،

خاصة و أنّ نتائج عملية التشريح الجثة لم تبين وجود آثار للعنف أو كسور.⁴

كذلك الاختفاء الغامض للطفل رحماني صلاح صاحب 13 سنة الذي غاب عن عائلته

بتاريخ 01 ماي 2015 بعد توجهه هذا الأخير إلى السوق الأسبوعي بالحروب حاملاً معه قفص

عصفورة الذي أراد بيعه و لكنّه لم يعد للبيت ما جعل الكل يرجح لأنّها اختطاف، و قد تلقت

عائلة رحماني تضامناً كبيراً معها لا سيما و أنّها تلقت أبناء تفيد بتواجده في مدينة عنابة عن طريق

اتصال هاتفي، ما جعل سكان بلدية أولاد رحمون يتوجهون مباشرة إلى عنابة بحثا عن الطفل

صلاح لكن العملية لم تثمر بالنجاح و عادوا خائبين فيما نشروا صوراً لصلاح الضائع في جميع

¹ - جريدة الخبر، المرجع السابق، ص12

² - يوم 2015/11/02.

³ WWW.ELBILAD.ONLIN.COM البلاد أون لاين

⁴ - يوم 2015/11/02.

WWW.ELBILAD.ONLIN.COM البلاد أون لاين

الأماكن و مواقع التواصل الاجتماعي لعل و عسى أن يساهم ذلك في إيجاد و فك لغز اختفاء الطفل صلاح الذي يبلغ من العمر 13 سنة كما أشرنا إليه سابقًا.

عندما يقتل الأب فلذة كبده الطفل أنس ذو السنين التي تم اكتشاف جثته منهوشة و مقطوعة الأرجل من طرف راع الذي قام بتبليغ الدرك الوطني، حيث تعود حادثة اختفائه يوم قام والده باصطحابه معه في آخر زيارة معه، باعتبار أنّ والديه منفصلين، و قد كان من المفروض أن يعيد الأب أنس إلى منزل الأم، و بعد نهاية الوقت المحدد للزيارة وعدم رجوع الطفل إلى المنزل، قامت المعنية بإيداع شكوى لدى مصالح الأمن بالعلمة. تنفيذ باختفاء إبنها و عدم رجوعه إلى البيت لتقوم من جهتها مصالح الدرك الوطني بالتحريات و التحقيقات حول الحادثة في سرية تامة، و استدعاء الأب للتحقيق معه حول ملابسات الجريمة، الذي ادعى في أول الأمر أنّه ترك الابن أمام المنزل بسبب عدم التفاهم مع الأم، و لكن بعد عثور الدرك الوطني في تحقيقاتها على دلائل تشير إلى أنّ والد الطفل هو الجاني، و بعد مواجهة الوالد بالأدلة و البراهين، اعترف هذا الأخير بافتراضه للجريمة البشعة التي راحت ضحيتها البراءة التي جعل منها أداة لإفراغ مشاعر الحقد و الانتقام بعدما تجرد من صفات الإنسانية و الرحمة¹.

طفل بريء محل تصفية حسابات مالية، قامت مصالح الدرك الوطني بتحرير باريشان أمين الذي لا يتعدى عمره 8 سنوات من قبضة عصابة كانت تحتجزه في فيلا مشمعة بالحراش، هذا الطفل البريء الذي أقم في قضية تصفية حسابات بين والده وأحد شركاءه، هذا الشريك صديق العائلة الذي يعتبره أمين في مقام عمه قام باختطافه و استغلاله لطلب فدية مالية من والده تعويضًا للأموال العالقة بينهما.

¹ - المرجع السابق

WWW.ELBILAD.ONLIN.COM. البلاد أون لاين

و كذلك احتوى المقال على الأسباب النفسية و المادية وراء انتهاك براءة الأطفال في الجزائر حيث أنّ ظاهرة الاختطاف في الجزائر أخذت منحى تصاعدي خاصة فيما يخص المناطق الكبرى، على غرار عنابة، العاصمة، قسنطينة، وهران و تيزي وزو، و التي تبقى الأسباب من ورائها متعددة و كثيرة، و في مقدمتها الاعتداءات الجنسية، تصفية الحسابات، الحصول على مبالغ مالية من عائلة المختطفين.... إلخ¹.

فظاهرة اختطاف الأطفال كانت و لا تزال من الطابوهات التي تلقى صدى كبير في الجزائر، و بالرغم من تسجيل عدد من قضايا الاختطاف لدى مصالح الأمن، إلا أنّها لا تعكس عدد الحالات الحقيقية لحالات الاختطاف و هو الأمر الذي يتطلب استيقاظ مدنيا للحد من الظاهرة بدل السكوت عنها، و وجوب تدخل ردي للوصاية في مقدمتها الجمعيات التي تعني بالدفاع عن حقوق الأطفال.

فغياب الوازع الديني و عدم رده قوة القانون، جعل كل من تسول له نفسه المساس بالبراءة و استغلالها لإشباع النزوات الجسدية و الاطماع النفسية، مما دفع الشارع الجزائري للتحرك و مطالبة السلطات العليا بضرورة تنفيذ أقصى العقوبات تصل إلى القصاص ضد هؤلاء المجرمين الذين نكلوا بجثث الأطفال الأبرياء.

وفي الأخير يجب على الجميع التحلي بالمسؤولية لمواجهة هاته الظاهرة الداخلية على مجتمعنا، فعلى الآباء السهر على رعاية و مراقبة أبنائهم، و على الأئمة و الوعاظ التحذير من العقاب الرباني لمرتكبي الجريمة و على المربين و المعلمين القيام بدورهم التربوي من أجل إخراج جيل صالح يعرف حقوقه و يؤدي واجباته، و على المسؤولين اتخاذ التدابير اللازمة لحماية المجتمع من استفحال

¹ - المرجع السابق WWW.ELBILAD.ONLINE

الآفات و الحد منها، و على القضاء تسليط أقصى العقوبات لمرتكبي الجريمة حتى يكونوا عبرة للآخرين¹.

¹ - المرجع السابق WWW.ELBILAD.ONLIN

المبحث الثالث : جريمة اختطاف الأطفال في التشريع الجزائري و الديني :

المطلب الأول : جريمة اختطاف الأطفال في التشريع الجزائري:

تناول المشرع الجزائري في الجرائم ضد الأطفال موضوعاً تحت عنوان خطف و إبعاد قاصر دون عنف و تحايل حيث نصت المادة 326 من قانون العقوبات ما يلي: "كل من خطف أو أبعده قاصراً لم يكمل الثامنة عشرة (18) و ذلك بغير عنف أو تهديد أو تحايل أو شرع في ذلك يعاقب بالحبس لمدة من سنة إلى 5 سنوات و بغرامة مالية من 20.00 دج إلى 100.00 دج.

إنّ المادة 326 تعاقب كل الخطف أو الإبعاد الذي يقع بدون عنف أو تحايل¹

أمّا إذا تم الخطف و الإبعاد بالتهديد فإنّ وصف الجريمة يتحول من جنحة إلى جناية

و تطبق عليه المادة 293 مكرر التي تنص على أنّه : "كل من يخطف و يحاول القيام بخطف شخص مهما بلغت سنه مرتكباً في ذلك عنفاً أو تهديداً يعاقب بالسجن المؤقت من 10 إلى 20 سنة وبغرامة 1.000.000 دج إلى 2.000.000 دج.

نلاحظ أنّ المادة 293 مكرر لا تميز بين القاصر و الراشد و عند التعديل الذي مس بقانون العقوبات بموجب القانون رقم 01-14 المؤرخ في 04 فبراير 2014 (الجريدة الرسمية رقم 07 و وفقاً لنص المادة 293 مكرر² "يعاقب بالسجن المؤبد كل من يخطف أو يحاول خطف قاصر لم يكمل ثماني عشرة (18) سنة عن طريق العنف أو التهديد و الاستدراج أو غيرها من الوسائل و تطبق على الفاعل العقوبة المنصوص عليها في الفقرة الأولى من المادة 263، من هذا القانون" إذا تعرض القاصر المخطوف إلى تعذيب أو عنف جنسي أو إذا كان الدافع إلى الخطف هو تسديد فدية أو إذا ترتب عليه وفاة الضحية لا يستفيد الجاني مع مراعات أحكام المادة 294 أدناه.

¹ - المادة المؤرخ 293 مكرر 1 (من الأمر 66-156) المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق ل 08 يونيو 1966، المعدل المتمم بالأمر رقم 01-14 في 04 ربيع الثاني عام 1435 الموافق ل 4 فيفري 2014، ص 6.

² - محمد سعيد تومور، شرح قانون العقوبات، القسم الخاص، الدار العلمية الدولية للنشر و التوزيع، عمان، ص 294.

المطلب الثاني : التفسير الديني حول ظاهرة إختطاف الأطفال

إنّ انهيار القيم الأخلاقية له أسوء الأثر ما يرفع معدل الجريمة و يسهل على الأفراد ارتكابها كون ليس لديه قيم أخلاقية تمنعه من القيام بذلك، و غياب الوازع الديني من أكبر و أخطر الأشياء التي تؤدي ارتكاب الجرائم، فلا اردع للإنسان يرجعه عن ارتكابها فالوازع الديني أقوى شيء ممكن أن يمنع الإنسان من ارتكاب الجرائم، كما قيل قديماً عن يد أحد الفلاسفة الغربيين "الدين أفيون الشعوب" أي يؤثر فيهم حتى درجة التخدير فينصاعون لأحكامه دون تفكير، فلا أحد يقوى على مخالفة تعاليم دينه، فالوازع الديني هو أقوى فتح المجال للقيام بالجرائم دون اردع حتى و إن كانت القيام بخطف طفل و الاعتداء على حرّيته و على كافة حقوقه¹.

¹ - نسرّين عبد الحميد نبيه، الإجرام الجنسي، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2007، ص ص32-33.

المبحث الرابع: إحصائيات ظاهرة اختطاف الأطفال

- مراقب الشرطة السيد قارة عبد القادر بوهديبة، مدير الشرطة القضائية 11 حالة اختطاف من 2003 إلى 2013.

لقد أخذ الحديث عن موضوع اختطاف الأطفال منحى خطير، حيث عمدت بعض الأوساط إلى تداول أرقام مرتفعة مزعومة عن حالات اختطاف الأطفال في الجزائر، مما أدى إلى الانتشار الواسع للإشاعات ونسجت مئات السيناريوهات عن اختفاءات في عدد من ولايات الوطن، مما أثار من الاستنكار في المجتمع و انتشرت معها حالات من الخوف و الرعب بين العائلات التي باتت تطالب السلطات بتوفير مزيد من الأمن لأبنائها.

- و من أجل رفع اللبس عن حقيقة الوضع، و إعطاء توضيحات و إجابات عن التساؤلات المتكررة لجميع شرائح المجتمع، من مواطنين و إعلاميين و فعاليات نشطة في مجال حماية حقوق الطفل، استهل مراقب الشرطة السيد عبد القادر قارة بوهديبة، مدير الشرطة القضائية بكل شفافية و موضوعية و مهنية خلال منتدى الأمن الوطني حديثه داعياً مختلف وسائل إلى ضرورة التمعن و التدقيق أثناء التعريف أي قضية من قضايا الإجرام قبل إعطاء أي أرقام عنها، و ذلك تجنباً لتحويل الرأي العام و أيضاً دون تهوين هذه الحالات، و أضاف قائلاً حول هذه المسألة الحساسة "أنها مسألة هامة تستدعي مقاربة جديدة و صارمة، تستوجب اشتراك جمع الأخصائيين و الجامعيين¹.

و خلال عرضه للإحصائيات المسجلة لدى مصالح الأمن الوطني من سنة 2003-2013، أشار مراقب الشرطة مدير الشرطة القضائية إلى أنّ عمليات اختطاف القصر، المتبوعة بالاعتداء الجنسي أو القتل خلال هذه المدة بلغ عددها 11 اختطاف و جل الحالات المسجلة خلال سنة 2012 كانت عبارة عن أبحاث في فائدة العائلات .

¹ - عبد القادر قارة بوهديبة، 11 حالة اختطاف من 2003 إلى 2013، مجلة الشرطة، ص 51، مرجع سابق.

تضم حالات هروب و اختفاء تراوحت أسبابها بين العنف العائلي و التسرب المدرسي، حيث أحصت المديرية العامة للأمن الوطني سنة 2012 في هذا الصدد 538 حالة من بينها 292 فتاة و هي نفس الأرقام التي تم تصنيفها من طرف بعض الأوساط في خانة واحدة و هي اختطاف الأطفال، و في عرضه لحوصلة خلال شهر جانفي و فيفري من سنة 2013، أشار مدير الشرطة القضائية إلى أنّ جنحة الضرب و الجرح العمدي احتلت الصدارة ب552 حالة، تلاها التعدي الجنسي ب276 حالة، سوء المعاملة ب90 حالة، اختطاف 54 حالة، الضرب و الجرح العمدي المفضي للوفاة بجالة واحدة و القتل العمدي بـ 1¹ اثنيتين اثنيتين¹ تدخلان في إطار الجريمة العادية.

للإشارة فيما يتعلق ب54 حالة اختطاف و تحويل أطفال قصر فإنّ التدخل السريع و الاحترافي لمصالحنا مكنّ من إنقاذ هؤلاء الأطفال و إرجاعهم إلى أهاليهم سالمين بينما تم إلقاء القبض على الفاعلين.

كتبت صحيفة الشروق اليومي عبر موقعها يوم 2015/10/07 مقالا تحت عنوان كرونولوجيا أبرز الاختطافات في الجزائر حيث جاء في المقال شهدت الجزائر سلسلة اختطافات طالت فئة الأطفال منذ سنة 1993، أشهرها على النحو التالي :

● **3 مارس 1993** : أول حالة اختطاف مست أطفالاً في الجزائر، و ذكر "معطي خياطي" أنّ التحريات آنذاك كشفت شبكة امتدت أذرعها إلى ألمانيا و تركيا و كانت تقوم بالمتاجرة بكلي الأطفال.

● **25 فيفري 2008** : بعد توقف استمر 15 سنة، تعرض الطفل "عبد الفتاح (10 سنوات) إلى إختطاف من مجهولين على مستوى بلدية "بن مهدي : التابعة لولاية الطارف، و أسهمت سرعة تبليغ الوالد و حراك الشرطة القضائية في العثور على عبد الفتاح .

¹ - الشروق اليومي، كرونولوجيا أبرز الاختطافات في الجزائر، من موقع <http://www.echouroukonline.com>/105 2017

4 وقائع أخرى بالمنطقة ذاتها.

● **1 أبريل 2008** : اختطاف البرعم "ياسين بوشلوح" (4 سنوات) من أمام منزله الواقع ببلدية برج الكيفان في ضاحية الجزائر الشرقية، و عثر على جثته بعد 50 يومًا في بئر قريبة صباح 19 جوان 2007.

● **20 ديسمبر 2012** : اختطاف الطفلة "شيءا يوسف" (8 سنوات) ببلدية معاملة في زارلدة، و جرى اغتصابها ثم قتلها، و عثر على جثتها مرمية بجوار أحد قبور منطقتها في 22 ديسمبر.

27 ديسمبر 2012 : العثور على جثة الطفلة "سندس قسوم" (6 سنوات) ملفوفة داخل كيس بلاستيكي بخزانة داخل منزلها الكائن في حي قاسي بوجمعة التابع لبلدية الداراية غربي العاصمة عقب ثلاث أيام من

- اختفائها، و توصلت التحريات إلى أنّ الجانية كانت زوجة العم التي كانت تعاني من اضطرابات نفسية.¹

- **9 مارس 2013** : اختطاف الطفلين "هارون زكرياء بودايرة" (9 سنوات) و "ابراهيم حشيش" (8 سنوات) على مستوى الوحدة الجوية 17 بالمدينة الجديدة علي منجلي في قسنطينة، و عثر على جثة هارون زوال الثلاثاء 12 مارس 2013 بورشة بناء داخل كيس نقايات أسود، بينما جرى اكتشاف جثة الطفل "ابراهيم" داخل حقيبة بعد أن رماها أحد المجرمين من الشرفة خوفاً من انفضاح الأمر.

¹ - الشروق اليومي، كرونولوجيا أبرز الاختطافات في الجزائر، من موقع <http://www.echouroukonline.com> 2017/105

21 جويلية 2013 : حكم قاضي الجنايات لدى مجلس قضاء قسنطينة بالإعدام في حق "مامين"، و "حمزة كاتاستروف" المتهمين باختطاف و الاعتداء الجنسي و قتل الطفلين "هارون" و "ابراهيم" فيما حكم على المستتر عليهما "بلال" ب10 سنوات حبسًا نافذًا إثر محاكمة دامت 8 ساعات¹.

15 سبتمبر 2015 : اختفاء الطفل أنيس محفوظ بن رجم (5 سنوات) على العاشرة صباحًا، و بعد 19 يومًا من البحث، جرى اكتشاف جثة أنيس متعفنة في مجرى للصرف الصحي بميلة في 4 أكتوبر 2015 و كشفت تحقيقات الطب الشرعي أنّ الضحية مات جوعًا بعد أن تم وضعه داخل كيس مخصص للثبن.

الفصل الرابع : بطاقة فنية حول جريدة النهار اليومي

المبحث الأول : بطاقة فنية عن جريدة النهار اليومي

جريدة النهار اليومي هي جريدة يومية جزائرية مستقلة تصدر عن شركة الأثير للصحافة في حيدرة بالجزائر العاصمة، صدرت عام 2007. تعتبر هذه الجريدة أول يومية إخبارية مستقلة في الجزائر تصدر عن صحافيين لم يعملوا في الصحافة الحكومية من قبل، كما أنها لا تتبع لأي حزب سياسي. يدير هذه الجريدة أنيس رحماني الذي كان قد اشتغل من قبل مدير تحرير جريدة جريدة الشروق اليومي. يتم سحب جريدة النهار الجديد في أربع مطابع وهي موجودة في الجزائر العاصمة، وهران، قسنطينة، وورقلة. يصل سحبها اليومي إلى 400 ألف نسخة وتضم الجريدة العديد من الصحفيين الذين يعتبرون من أعمدة الجريدة، فإلى جانب رئيسة التحرير سعاد عزوز وهي من كبار المحققين ضمن صحيفة "الخبر" سابقا نجد كلا من محمد بوسري، دليلة بلخير، حبيبة محمودي، نشيدة قوادري، سامي سي يوسف، و وسيم بن عورة. وكل هؤلاء من الجيل الجديد في قطاع الصحافة لكنهم أثبتوا مكانة وتفوقا كبيرا في الميدان¹.

¹ - موقع النهار اليومي: <https://www.ennaharonline.com> اخر زيارة 2018/05/30 على الساعة 22.00

المبحث الثاني : التحليل الكمي للبيانات الواردة في أعداد جريدة النهار اليومي

إن تحليل المضمون له علاقة وطيدة بالتحليل الكمي حيث يعتمد هذا الأخير على العد والقياس و ذلك باستخدام الأساليب الإحصائية و الرياضية للتوصل إلى نتائج حول المادة المدروسة .

1- البيانات الخاصة بالوثيقة :

تاريخ الصدور	رقم عدد الصدور	ترتيب أفراد العينة
15.03.2018	3192	01
16.03.2018	3193	02
17.03.2018	3194	03
22.03.2018	3199	04
27.03.2018	3204	05
01.04.2018	3208	06
02.04.2018	3209	07
03.04.2018	3210	08
06.04.2018	3213	09
07.04.2018	3214	10
08.04.2018	3215	11
09.04.2018	3216	12
12.04.2018	3219	13
15.04.2018	3222	14
16.04.2018	3223	15
17.04.2018	3224	16

الجدول رقم 01 :توزيع عينة البحث حسب عدد الصدور وتاريخ الصدور

2- فئات الشكل :


أ- المساحة الخاصة بالتحليل :

الجدول رقم 02 يعطينا نتائج المساحة الخاصة بالتحليل بعد عملية حسابها ولقد كانت النسب متفاوتة من عدد الى اخر

النسبة المئوية	المساحة (سم ²)	رقم عدد الصدور	ترتيب أفراد العينة
1.86	33.25	3192	01
14.34	255	3193	02
1.11	19.8	3194	03
7.81	139.13	3199	04
2.10	37.5	3204	05
1.54	27.56	3208	06
8.84	157.5	3209	07
5.05	90	3210	08
9.70	172.5	3213	09
2.78	49.5	3214	10
18.70	333.32	3215	11
2.26	40.25	3216	12
6.31	112.5	3219	13
2.13	38	3222	14
2.27	40.5	3223	15
13.20	234.5	3224	16

100	1780.81	المجموع
-----	---------	---------

الجدول رقم 02 : توزيع عينة البحث حسب رقم الصدور والمساحة المخصصة لخبر إختطاف الأطفال



الشكل رقم 02 : التمثيل البياني لتوزيع عينة البحث حسب رقم الصدور والمساحة المخصصة لخبر إختطاف الأطفال

و عليه فقد أوضحت النتائج في الجدول رقم 02 المؤشرات الإحصائية التالية :

1- المساحة الإجمالية : 1780.81 سم².

2- أكبر مساحة : 333.32 سم².

3- أصغر مساحة : 19.8 سم².

متوسط المساحة : 111.80 سم².


تحليل النتائج :

لقد كانت المساحة المخصصة لموضوع ظاهرة اختطاف الأطفال من قضايا العنف المتناولة في جريدة النهار اليومي تختلف من عدد لآخر. فأكبر نسبة مساحة سجلت في العدد 3215 ولقد اختلفت المساحة المخصصة لموضوع الإختطاف من عدد إلى اخر وهذه النتائج تعكس مدى أهمية الموضوع بالنسبة للقراء و للجزيرة .

ب- اللغة المستخدمة في التحليل :

الجدول رقم 03 بين لنا اللغة المستخدمة في تحليل مواضيع الإختطاف

النسبة المئوية	التكرار	اللغة المستخدمة
100	16	اللغة العربية
0	0	اللهجة المحلية
0	0	اللغة الأجنبية
0	0	المزج بينهم
100	16	المجموع



الشكل رقم 03 التمثيل البياني بين لنا اللغة المستخدمة في تحليل مواضيع الإختطاف

تحليل النتائج :


اللغة المستخدمة في نشر أخبار الإختطاف هي اللغة العربية وهذا راجع لليومية موجهة للقارئ الجزائري الذي لغته الام هي العربية وتبتعد الصحيفة عن اللهجة المحلية و اللهجة الأجنبية في طرحها لمواضيع الإختطاف .

ج- موقع المادة التحليلية :

كان موقع المادة التحليلية متغيرا من في عموم الأعداد المدروسة وكان مركزا في الصفحات الداخلية من الجريدة والصفحة الأخيرة .

النسبة المئوية	العدد	موقع المادة التحليلية
10	1	العلوى الأيسر
70	7	السفلي الأيمن
0	0	السفلي الأيسر
20	2	الوسط
100	10	المجموع

الجدول رقم 04 : توزيع عينة البحث حسب موقع المادة التحليلية



الشكل رقم 04 : التمثيل البياني لتوزيع عينة البحث حسب المادة التحليلية

تحليل النتائج :


لقد صدرت جل مواضيع الإختطاف في المكان السفلي الأيمن فلقد تمثلت النسبة الأكبر بنسبة 70 بالمئة يليها مكان الوسط بنسبة 20 بالمئة واقتصر المكان العلوى الأيسر على خبر واحد بنسبة 10 بالمئة ويعتبر المكان بأهمية المواضيع التي تعتبرها الصحيفة ذات أهمية.

د- العناصر التيبوغرافية للعناوين :

تعتبر العناوين بمثابة الواجهة الرئيسية للأخبار ومدى حجم تسليط الضوء عليها ومنه يتم إبراز إهتمام الجريدة بأي خبر من خلال العناوين .

النسبة المئوية	العدد	العناوين
70	7	عنوان كبير
10	1	عنوان متوسط
20	2	عنوان صغير
100	10	المجموع

الجدول 05: توزيع أفراد العينة حسب فئة العنوان



الشكل 05 : يبين التمثيل البياني حسب فئة العنوان


تحليل النتائج :

إعتمدت صحيفة النهار اليومي على العناوين الكبيرة بنسبة 70 بالمئة في نقل الخبر للقراء تليها عناوين الصغيرة بنسبة 20 بالمئة ومن ثم العناوين المتوسطة بنسبة 10 بالمئة .

و- الصور المستخدمة :

الجدول 06 يوضح نوع الصور

أرشيف	صور واقعية	الصور
6	10	العدد
%37.5	%62.5	النسبة



الشكل 06: التمثيل البياني يوضح نوع الصور

تحليل النتائج :


تعتبر الصور المستخدمة في الاخبار بمثابة الداعم الأكبر للمادة الإعلامية فهي تمثل نصف الخبر وقد كشفت تحليل البيانات بخصوص الصور المستخدمة كانت صور واقعية في اعداد جريدة النهار اليومي بنسبة 62.5 بالمئة وقد إستعملت الجريدة صور من الأرشيف بنسبة 38 في المائة وابتعدت عن الصور الرمزية في استعمالها للصور .

هـ- طبيعة المادة الصحفية :

هناك العديد من الأنواع الصحفية في نقل الأخبار للقراء ويرجع استخدام هاته الأنواع الصحفية لطاقتهم تحرير الجريدة و المسؤولين عليها حيث يقرر هؤلاء كيف تكون طبيعة المادة الإعلامية

النسبة المئوية	العدد	طبيعة المادة الصحفية
62.5	10	خبر
0	0	إفتتاحية
37.5	6	عمود
0	0	روبورتاج
0	0	تحقيق
0	0	مقابلة
0	0	قصة
0	0	صور
100	16	المجموع

الجدول 07 توزيع عينة البحث حسب طبيعة المادة الصحفية



الشكل 07 : التمثيل البياني لتوزيع عينة البحث حسب طبيعة المادة الصحفية

تحليل النتائج :


إعتمدت جريدة النهار اليومي على نوع الخبر في تناول موضوع إختطاف الأطفال في الجزائر بنسبة 62.5 بالمئة واقتصر العمود الصحفي على نسبة أقل من الخمسين بالمئة حيث كانت نسبه 37.5 بالمئة وشكلت الأنواع الصحفية نسبة 0 بالمئة في تناول الجريدة لخبر إختطاف الأطفال في الجزائر .

3- فئات المضمون :

أ- نوع الإختطاف :

النسبة المئوية	التكرار	الموضوع
50	8	الإختطاف الفعلي
25	4	محاولة الإختطاف
25	4	التهديد بالاختطاف

الجدول رقم 08 : التمثيل البياني يوضح المواضيع المتناولة في نوع الإختطاف



الشكل رقم 08: التمثيل البياني وضح المواضيع المتناولة في نوع الإختطاف

تحليل النتائج :


جاء الإختطاف الفعلي بنسبة 50 بالمئة يليه معا محاولة الاختطاف والتهديد

بالاختطاف بنسب 25 بالمئة .

ب-الوسيلة المستخدمة في الإختطاف :

الجدول رقم 09 يوضح الوسيلة المستخدمة في الإختطاف

الوسيلة	التكرار	النسبة المئوية
أقراص	0	0
وسائل نقل	16	100
أداة أخرى	0	0
المجموع	16	100



الشكل رقم 09 التمثيل البياني يوضح الوسيلة المستخدمة في الإختطاف


تحليل النتائج :

لقد كانت وسائل النقل هي الوسيلة الوحيدة التي استعملها الخاطفون في نقل ضحاياهم وصلت بنسبة مائة في المائة .

ت- أسباب الخطف :

الجدول رقم 10 يوضح أسباب الخطف

أسباب الخطف	التكرار	النسبة المئوية
أسباب إجتماعية	0	0
أسباب نفسية	0	0
أسباب أخلاقية	0	0
أسباب مادية	10	62.5
أسباب مجهولة	6	37.5
المجموع	16	100



الشكل رقم 10 التمثيل البياني يوضح أسباب الخطف


تحليل النتائج :

كانت جل أسباب الخطف هي أسباب مادية حيث شكلت نسبة كبيرة مقارنة مع الأسباب الأخرى في حين شكلت الأسباب المجهول نسبة 37.5 بالمئة .

ث- الولايات التي حدثت فيها إختطاف الأطفال

الجدول رقم 11 يشير إلى الولايات التي يحدث فيها الإختطاف

الولايات	التكرار	النسبة المئوية
شرق	4	25
غرب	4	25
وسط	8	50
مجنوب	0	0
المجموع	16	100



الشكل رقم 11 التمثيل البياني يشير إلى الولايات التي يحدث فيها الإختطاف


تحليل النتائج :

لقد مست عمليات الأختطاف بشكل كبير الوسط الجزائري بنسبة 50 بالمئة في حين كان الشرق والغرب الجزائري بنسبة 25 في المائة .

ج- المكان الذي حدث فيه الإختطاف :

الجدول رقم 12 يوضح المكان الذي حدث فيه الإختطاف

النسبة المئوية	التكرار	الموقف
0	0	مسكن
0	0	بستان
0	0	مبنى حكومي
100	16	طريق عام
0	0	مؤسسة تربية
0	0	محام
0	0	ساحات عمومية
100	16	المجموع



الشكل رقم 12 التمثيل البياني للمكان الذي حدث فيه الإختطاف

تحليل النتائج :

لقد شكل الإختطاف في الطرق نسبة 100 بالمائة ولم تكن هناك أماكن أخرى قام بها الخاطفون بالقيام بعملية الخطف .

4- فئات الإتجاه :

الجدول رقم 13 يشير إلى إتجاه الجريدة في معالجة ظاهرة إختطاف الأطفال

النسبة المئوية	التكرار	الموقف
0	0	إيجابي
100	16	سلبي
0	0	محايد
100	16	المجموع

الشكل رقم 13 يشير إلى إتجاه الجريدة في معالجة ظاهرة إختطاف الأطفال




تحليل النتائج :

بينت دراستنا أن موقف الجريدة من ظاهرة الإختطاف كان سلبي بنسبة 100 في المائة .

5- فئة السمات :.

الجدول رقم 14 يشير إلى سن من تعرضوا لظاهرة الإختطاف

النسبة المئوية	التكرار	متوسط السن
0	0	الرضع (1-3)
100	16	أطفال (5-15)
0	0	المراهقة (15-18)
0	0	بدون تحديد
100	16	المجموع



الشكل رقم 14 يشير إلى سن من تعرضوا لظاهرة الإختطاف .

تحليل النتائج :

لقد كان الأطفال من سن الخامسة إلى سن الخامسة عشر هم الضحايا الأكثر في عملية الإختطاف بنسبة 100 في المائة مع إنعدام عمليات إختطاف الرضع و المراهقين .

6- فئة مصادر الحصول على المادة :

الجدول رقم 15 يشير إلى مصدر الحصول على المادة

النسبة المئوية	التكرار	مصادر المادة
0	0	العائلة
0	0	مصادر محلية
50	8	جهات أمنية
50	8	مراسلون
0	0	شهود عيان
0	0	مصادر مجهولة
100	16	المجموع

الشكل رقم 15 يشير إلى مصدر الحصول على المادة

تحليل النتائج :

إعتمدت الصحيفة في نقل أخبار الإختطاف على مراسليها و الجهات الأمنية وهذا راجع لأهمية الموضوع ومدى رسميته من جهة أخرى والعمل على نقل الأخبار بمصدقية والإبتعاد عن المصادر التي تكون مغلوطة

حيث كانت نسبة إعتماد المصادر على المراسلون بنسبة 50 بالمئة و الجهات الأمنية بنسبة 50 بالمئة .

7- فئة القيم السلوكية :

الجدول رقم 16 يشير إلى القيم السلوكية التي خلفتها ظاهرة إختطاف الأطفال

النسبة المئوية	التكرار	القيم السلوكية
0	0	الحيانة
0	0	العنف
0	0	الكذب
0	8	غياب الوازع الديني
0	0	الهلع
100	16	الخوف
100	16	المجموع


الشكل رقم 16 يشير إلى القيم السلوكية التي خلفتها ظاهرة إختطاف الأطفال
تحليل النتائج :

لقد بينت الدراسة أن القيم السلوكية التي أحدثتها عمليات إختطاف الأطفال هي قيم الخوف في وسط العائلات الجزائرية حيث أصبحت هاته الأخيرة تخاف من أن تطالها عمليات الإختطاف .

8- فئة الأهداف :

الجدول رقم 17 يشير إلى فئة أهداف الأخبار

الأهداف	التكرار	النسبة المئوية
اخبار التحليل	8	50
المناقشة	8	50
النوعية	0	0
التهويل	0	0
المجموع	16	100



الشكل رقم 17 يشير إلى أهداف الاخبار

تحليل النتائج :

بينت الدراسة ان جل الأخبار كانت أخبار تحليلية عن وقائع الإختطاف حيث حاءت الأخبار التحليلية بنسبة 62.5 بالمئة وجاءت بعدها امناقشة ظاهرة الإختطاف بنسبة 37.5 بالمئة .

المبحث الثالث : التحليل الكيفي للبيانات الواردة في أعداد جريدة النهار اليومي

يعتبر التحليل الكيفي صيغة تحليلية لنتائج التحليل الكمي والقيام بمناقشة كل النتائج المتوصل لها في الجنب الكمي الذي جاء على شكل جداول و وأعمدة بيانية .

1- فئات الشكل :

بعد دراستنا لأعداد جريدة النهار اليومي لاحظنا الإهتمام الكبير بظاهرة إختطاف الأطفال الجزائر وقد نشرت الجريدة مضامين إعلامية وصحفية لهاته الظاهرة وخصت مساحات متفاوتة في الأعداد المدروسة وكانت أكبرها في العدد 3215 و قد إعتمدت على اللغة العربية في كتابة مقالاتها و إبتعدت عن إستعمال اللهجة المحلية في صياغة اخبار او حتى الاقتباسات .

وكان إختيار الجريدة لمكان الخبر في موقع السفلي الأيمن وذلك راجع للعد الهائل للاحداث السياسية التي لها أهمية بالغة .

إعتمدت الصحفية على العناوين الكبيرة كاهم العناصر التبوغرافية فقد إستخدمت العناوين الكبيرة بنسبة كبيرة جدا 70 بالمئة ومن ثم العناوين الصغيرة وتليها اخيرا .

2- فئات المضمون :

جاء الأختطاف الفعلي بنسبة 50 بالمئة يليه معا محاولة الاختطاف والتهديد بالاختطاف بنسب 25 بالمئة .

لقد كانت وسائل النقل هي الوسيلة الوحيدة التي استعملها الخاطفون في نقل ضحاياهم وصلت بنسبة مائة في المائة .

شكلت الأسباب المادية الشيء الأهم في الدافع الأساسي للخاطفين حيث يسعى هؤلاء للحصول على المال من الناس الأثرياء بعد عملية خطف أولادهم ومساومتهم .

تركزت عمليات الإختطاف في الوسط الجزائري وهنا نجد العاصمة الجزائرية المتواجدة في الوسط وهذا راجع للمشاكل الاجتماعية والظواهر الموجودة في العواصم الكبرى ونلاحظ انعدام عمليات الخطف في الولايات الجنوبية التي تعتبر ولايات ذات كثافة سكانية ضئيلة .

تركزت عمليات الخطف في الشوارع العمومية اين يكون فيه الأطفال بكثرة يلعبون ويمرحون وإبتعد الخاطفون من كل الأماكن الأخرى مخافة وجود السلطات الأمنية ولا يمكنهما بالأنفراد بالضحايا .

3- فئات الإتجاه :

لقدت كانت صحيفة النهار اليومي معارضة بشكل صريح عمليات الخطف الحاصلة وذلك تضامنا مع عائلات الضحايا والوقوف مع المجتمع الذي يشجب هاته الجريمة .

4-فئات السهات :

كانت عمليات الإختطاف تمس كل أنواع الجنسين ذكور او إناث ولم يفرق الخاطفين بين الجنسين والغرض من هذا هو عملية إختطاف تمس عائلات الضحايا بغية إبتزازهم .

كان الأطفال من سن 5 الى الخامسة عشر هم أكثر ضحايا الخاطفين وهذا راجع لسبب انهم صغار في السن ويكونون متواجدين في الشارع وصغر سنهم يمنعهم من مقاومة خاطفيهم .

4- فئة مصادر الحصول على المادة :

كانت اليومية حريصة كل الحرص على مصادر المعلومات حيث إستعملت مراسليها المتواجدين عبر التراب الوطني كما انها إستعملت الاخبار من الجهة الرسمية وهذا لتحري الصدق وعدم نشر اخبار غير رسمية او اخبار مغلوبة .

5- فئة القيم السلوكية :

شكلت اخبار الأختطاف الخوف والذعر في وسط العائلات الجزائرية و ظهور هاته الظاهرة التي أرقّت السلطات الجزائرية العسكرية منها و المدنية و اصبح الشغل الشاغل للعائلات الجزائرية هو كيفية حماية ابناءهم من هاته الظاهرة الخطيرة **فئة الأهداف :**

لقد كانت جل الأخبار المتناولة في جريدة النهار اليومي هي أخبار التحليل و المناقشة وهذا راجع لأهمية القضية التي إستفحلت في وسط المجتمع الجزائري .

عرض النتائج العامة :

إستطعنا الوصول إلى النتائج التالية :

- 1- خصصت الجريدة مساحة معينة لظاهرة الإختطاف الأطفال.
- 2- إستخدمت الصحيفة الصور الواقعية عن طريق مراسليها بتصوير أماكن الخطف أو منازلهم و الأحياء القاطنين بها .
- 3- إعتمدت الصحيفة على العناوين الكبيرة في نقلها للخبر لأن له أهمية بالغة وتمس شريحة كبيرة من المجتمع .
- 4- إعتمدت الجريدة على مراسليها في نقل الاخبار و الجهات الرسمية وهذا مايدل على مصداقية وذلك راجع لأن المصدر الصحفي له أهمية بالغة في إعطاء وقيمة ووزن الخبر .
- 5- لم تعتمد الصحيفة على الألوان بصورة كبيرة واعتمدت على الأبيض و الأسود .
- 6- كان التناول الإعلامي لموضوع الأختطاف كخبر يتسم بالحدثة وله قيمة ووزن .
- 7- إستخدمت الصحيفة الأنواع الصحفية السهلة لان مايميز الخبر هي سهولة لغته وترك الغموض جانبا وبهذا تصل المعلومة لكل القراء .

مناقشة النتائج :

انطلاقاً من النتائج نستطيع القول :

- 1- تخصيص الصحيفة هذه المساحة لظاهرة إختطاف الأطفال يدل على أهمية الخبر والموضوع
- 2- إستخدام الصور الواقعية للحادثة يدل على مصدر الخبر من المراسلين وتواجدهم في عين المكان وتصوير كل المعلومات وإفادة الجريدة بتصاريح من طرف عائلات الضحايا وجيرانهم و المحيط الذي يعيشون فيه .
- 3- إعتقاد الصحيفة على العناوين الكبيرة يدل على أهمية الخبر و العمل على نشره لأن خبر مثل هذا يكون له صيت كبير وسط الناس عكس الاخبار الروتينية وخاصة الاخبار السياسية .
- 4- الإعتقاد على المراسلين يعطي للخبر قوة ويضفي رونق الحقيقة عليه .
- 5- عدم إعتقاد الصحيفة الألوان في اخبار قضايا الإختطاف راجع لصحيفة ويكمن في غلاء الطباعة بالألوان .
- 6- إعتقاد الصحيفة على خبر خطف الأطفال لانه يتسم بالحادثة و الجريدة تبحث على كل شيء حديث ويكون موضوع الساعة .
- 7- إستخدام النوع السهل في المادة الإعلامية شيء إيجابي لانه يعبر عن مدى إيصال المعلومة للمستقبلين ووصول المعلومة وتحقيق الرسالة الإعلامية نجاحاً باهراً .

توصيات و إقتراحات :

- 1- يجب على الصحيفة تخصيص مساحات أكبر لمثل هاته المواضيع وخاصة المواضيع التي تمس بشكل كبير فئة المجتمع .
- 2- إن ظاهرة الإختطاف تشكل خطرا على الجميع حيث تصدرت الجزائر المراتب الأولى ولهذا نوصي القائمين في المجال الاعلاميو الثقافيو لتربوي أن يقنونا بعملية توعية وتعريف بمخاطر الظاهرة و اثارها و أضرارها على الافراد و لمجتمعات والدولة
- 3- من خلال دراستنا لهاته الظاهرة لاحظنا ان الجريدة لم تساهم في إعطاء حلول لهاته الظاهرة فعلى الصحيفة العمل على إيجاد حلول وتهتم بهذا الجانب للحد من الظاهرة .
- 4- على الصحيفة إستخدام العناصر التيبوغرافية أكثر و ذلك لإبراز المحتويات الاعلامية المتعلقة بالموضوع .

خاتمة

وفي الأخير نستخلص أن ظاهرة إختطاف الأطفال من الظواهر الإجتماعية الخطيرة ، وهي صورة صريحة للإعتداء على الحرية ولها ضرر جسيم على سلامة وأمن المجتمع لأنه يجتمع فيها عدة حالات من حالات العنف ، فهي تشمل إستخدام القوة والتهديد والتخويف والإعتداء على الأغراض والسيطرة على الحريات .

إنّ المتأمل للحوادث الإجتماعية والملفات القضائية يجد أن ظاهرة إختطاف الأطفال تنصدر قوائم الممارسات الإجرامية الموجهة ضد الطفل تنغذى باستمرار من الظروف الإجتماعية و الإقتصادية والنفسية التي تزداد سوءا يوما بعد يوم .

وتتعدى ظاهرة الإختطاف والتي يقوم بها فرد أو جماعة من عصابات الإجرام المنظم حيث تتمثل هذه الأغراض في إستغلال الضحايا المختطفين في الممارسات الجنسية ، القتل أو الإتجار بالأعضاء البشرية أو تصفية حسابات... الخ

والمُشرع كغيره عاقب عن هذه الجريمة ، كما عاقب على المحاولة أو الشروع فيها ، ولا شك أن تجريم هذه الأفعال والنّص بالعقاب الزاجر في نفوس بعض من تحدثهم أنفسهم يارتكاب مثل هذه الجرائم ، والذين يستهلون الوقوع فيها ، وعلى المسؤولين محاربتها والتصدي لها بكل الوسائل المتاحة وهذا لتثبيت دعائم الأمن في المجتمع .

كما يجب على الإعلام الجزائري الإهتمام بالظاهرة أكثر وأكثر وذلك من خلال توعية الجماهير بمدى خطورة الموضوع والحد من تنامي هذه الظاهرة التي أرهقت كاهل العائلات الجزائرية .

الإطار الميداني

إستارة تحليل المحتوى :

البيانات الخاصة بالوثيقة:

1. إسم الجريدة :

2. تاريخ الصدور: 3 4

3. العدد : 5

II. فئات الشكل (كيف قيل ؟):

1. المساحة الكلية للجريدة: 6

2. المساحة الخاصة بالتحليل: 7

3. اللغة المستخدمة في التحليل: 8 9 10 11

4. موقع المادة التحليلية: 12 13 14 15 16

5. العناصر التيبوغرافية للعناوين: 17 18 19

6. الصور المستخدمة 20 21 22

طبيعة المادة الصحفية: 23: 24 25 26 27 28 29 30 31

III. فئات المضمون (ماذا قيل ؟):

1. نوع الاختطاف: 32: 33 34

2. الوسيلة المستخدمة في اختطاف الاطفال: 35: 36 37

3. اسباب الاختطاف 38: 39 40 41 42

4. الولايات التي يحدث فيها الاختطاف 43: 44 45 46

5. المكان الذي حدث فيه الاختطاف 47: 48 49 50 51 52

53

IV . فئات الاتجاه:

1. اتجاه الجريمة في معالجة ظاهرة اختطاف الاطفال: 54: 55 56

IV . فئة السيات: .

1. الجنس: 57: 58

2. السن: 59 60 61 62

VI. فئة المصدر (ما مصدر الحصول على المادة):

1. المصدر: 64 65 66 67 68 69

VII. فئة القيم والسلوكيات:

1. فئة القيم والسلوكيات: 70 71 72 73 74 75

III. فئة الأهداف:

1. فئة الأهداف: 76 77 78 97

X. الملاحظات:

.....

.....

.....

دليل استمارة تحليل المحتوى

بيانات خاصة بالوثيقة: I.

1. المربع رقم 01 يشير إلى اسم جريدة النهار

2. المربع رقم 02 إلى 04 يشير إلى اليوم، الشهر، السنة

3. المربع رقم 05 يشير إلى عدد الجريدة

II. فئات الشكل (كيف قيل؟)

1. المربع 06 يشير إلى المساحة الجريدة الكلية (سم2)

2. المربع رقم 07 يشير إلى المساحة الخاصة بالتحليل (سم2)

3. المربع 08 إلى 11 يشير إلى اللغة المستخدمة في التحليل (اللغة العربية، اللهجة المحلية، المزج بين اللغة

العربية و اللهجة المحلية واللغات الاجنبية، اللغات الاجنبية)

4. المربع من 12 إلى 16 يشير إلى موقع المادة التحليلية (العلوي الايسر، السفلي الايمن، السفلي

الايسر، الوسط)

5. المربع من 17 إلى 19 يشير إلى العناصر التيبوغرافية للعناوين (عنوان كبير، عنوان متوسط، عنوان

صغير)

6. المربع من 20 إلى 22 يشير إلى الصور المستخدمة في معالجة مواضيع الاختطاف (صور واقعية، صور

رمزي ، صور ارشيف)

7. المربع من 23 إلى 31 يشير إلى طبيعة المادة الصحفية (خبر، مقال، افتتاحية، عمود، رورتاج، تحقيق،

مقابلة ، قصة ، صور)

II. فئات المضمون (ماذا قيل ؟) :

1. المربع رقم 32 إلى 34 يشير إلى نوع الاختطاف (الاختطاف الفعلي ، محاولة الإختطاف، التهديد

بالإختطاف)

2. المربع رقم 36 إلى 38 يشير إلى الوسيلة أو الأداة المستخدمة في الإختطاف (أقراص ومواد كيميائية، وسائل

النقل ،أداة أخرى)

3. المربع رقم 39 إلى 43 يشير إلى أسباب الخطف (أسباب إجتماعية ،أسباب نفسية ، أسباب أخلاقية

، أسباب مادية ،أسباب مجهولة).

4. المربع رقم 44 إلى 47 يشير إلى الولايات التي يحدث فيها اختطاف الأطفال (شرق ، غرب، وسط ،

جنوب)

5. المربع 48 إلى 54 يشير إلى المكان الذي حدث فيه الاختطاف (مسكن، بستان، مبنى حكومي ، طريق

عام ، مؤسسة تربية ، محاكم ، ساحات عمومية)

IV. فئات الاتجاه:

1. المربع رقم 55 إلى 57 يشير إلى اتجاه الجريمة في معالجة ظاهرة اختطاف الأطفال (إيجابي، محايد، سلبي)

v. فئة السمات:

1. المربع رقم 58 إلى 59 يشير إلى الجنس (ذكر، أنثى)

2. المربع رقم 60 إلى 63 يشير إلى السن (1-3 الرضع، 5-15 أطفال، 15-18 المراهقة، بدون تحديد)

VI. فئة مصادر الحصول على المادة :

1. المربع رقم 64 إلى 69 يشير إلى مصدر الحصول على المادة (العائلة ، مصادر محلية، جهات أمنية، مراسلون،

شهود عيان، مصادر مجهولة)

VIII. فئة القيم السلوكية:

1. المربع من 70 إلى 75 يشير إلى القيم السلوكية التي خلفتها ظاهرة الاختطاف (الخيانة ، العنف ،

الكذب ، غياب الوازع الديني ، الهلع ، الخوف)

IX. فئة الأهداف:

1. المربع 76 إلى 79 يشير إلى فئة (أخبار التحليل، والمناقشة ، النوعية ، والتهويل)

X. الملاحظات:.....

.....

.....

.....

.....

.....

عرض النتائج العامة:

انطلاقاً من التحليل الكمي و الكيفي لعينة من جريدة النهار استطعنا التوصل إلى النتائج التالية:

- ❖ خصصت الجريدة مساحة معينة لظاهرة اختطاف الأطفال.
 - ❖ صدرت معظم الأخبار المتعلقة بالموضوع في الصفحات الداخلية.
 - ❖ استخدمت الصحيفة الخبر كنوع صحفي بنسبة كبيرة مقارنة ببقية الأنواع الصحفية الأخرى، و ذلك نظراً للدور الذي يلعبه الخبر الصحفي في أي يومية، وكذا البساطة و سهولة لغته.
 - ❖ اعتمدت الصحيفة على العناوين كأهم عنصر تيبوغرافي للمضامين الإعلامية المتعلقة بالموضوع، و قد اعتمدت على عنوان إشارة + عنوان رئيسي كأعلى نسبة.
 - ❖ لم تعتمد الصحيفة على الألوان بصورة كبيرة، فقد اعتمدت على الأبيض والأسود.
 - ❖ كان استخدام الصور و الرسومات معتبراً، و كانت النتائج متساوية حول استخدام الصورة و الرسومات و عدم استخدامها.
 - ❖ استحوذت الموضوعات الخاصة بالاختطاف على أكبر نسبة اهتمام من حيث التداول الإعلامي.
 - ❖ اعتمدت الصحيفة على المصادر الداخلية حيث فاقت نسبتها 93%، و هذا ما يدل على مصداقية الخبر و ذلك لأن المصدر الصحفي أهمية بالغة في إعطاء قيمة و وزن يميزه عن غيره.
 - ❖ احتوت الصحيفة في مضامينها الإعلامية على قيمة الأهمية، و الجدة و الحداثة + الأهمية كقيمة أخرى.
- كما أوضحت الدراسة أنّ الموضوعات المعارضة قد احتلت المرتبة الأولى خلال التداول الإعلامي و ذلك بنسبة 100 %.

مناقشة النتائج :

انطلاقاً من النتائج نستطيع القول:

- ❖ تخصيص الصحيفة هذه المساحة لظاهرة اختطاف الأطفال لا يدل على عدم أهمية الموضوع.
 - ❖ إنّ تموقع الأخبار الخاصة بموضوع الظاهرة في الصفحات الداخلية لا يعني عدم اهتمام الصحيفة بالموضوع ، إضافة إلى أنّ عدد معتبر من أخبار الجريدة صدر في الصفحات الأخيرة و هذا راجع إلى الخط السياسي للجريدة و طبيعة الأخبار المتعلقة بالظاهرة التي تفرض على تقنية الصحيفة وضعها في الصفحات الداخلية.
 - ❖ إستخدمت الصحيفة الخبر كنوع صحفي بسنية كبيرة نظراً للدور الذي يلعبه الخبر في كل يومية، فالخبر هو من الأنواع الصحفية التي تعتمد على النقل الفوري للأحداث.
 - ❖ استخدمت الصحيفة في عينات الدراسة على العناوين كأهم عنصر إبراز للمضامين الإعلامية المتعلقة بالموضوع، كما استخدمت الجريدة الألوان و طيف الأبيض والأسود على هذه المضامين، كما استخدمت الصحيفة الصور والرسومات بحيث كانت النتائج متساوية.
 - ❖ اهتمت صحيفة الدراسة بموضوع الاختطاف باعتباره الأكثر انتشاراً، كما ركزت على الموضوعات المتعلقة بالاختطاف + القتل + الاعتداءات الجنسية.
 - ❖ إنّ اعتماد الصحيفة على مراسليها و صحفيها يبين المكانة التي أولتها الجريدة للموضوع و أهميته من جهة و مدى رسميته من جهة أخرى.
 - ❖ اعتمدت الصحيفة في مضامينها الإعلامية على قيمة الأهمية، و ذلك نظراً لأهمية الموضوع في المجتمع.
- كان موقف الصحيفة معارضاً لظاهرة اختطاف و بنسبة 100%.

توصيات و اقتراحات:

- ❖ يجب على الصحيفة أن تخصص مساحة أكبر لمثل هذه المواضيع و خاصة موضوع الدراسة الذي يمس أضعف فئة في المجتمع.
- ❖ إنّ هذه الظاهرة تشكل خطرا على المجتمع، بحيث أنّ الجزائر تنصدر المراتب الأولى و لهذا نوصي القائمين على الإعلام و الثقافة و التربية أن يقوموا بالتوعية و التعريف بمخاطر هذه الظاهرة و آثارها و أضرارها على الأفراد و المجتمعات و الدولة
- ❖ من خلال دراستنا لهذه الظاهرة لاحظنا أنّ الجريدة لم تساهم في إعطاء حلول لهذه الظاهرة، فعلى الصحيفة الاهتمام بهذا الجانب للحد من الظاهرة.
- ❖ على الصحيفة استخدام العناصر التيبوغرافية أكثر و ذلك لإبراز المحتويات الإعلامية المتعلقة بالموضوع.

قائمة المصادر و المراجع

القرآن الكريم

قائمة الكتب :

- 1/ جمال العيفة ، الصحيفة : الاعلام والاتصال الوسيط في الدراسات الجامعية ، دار الهومة للنشر والتوزيع ، الجزء الاول ، الجزائر ، 2007
- 2/ جيهان احمد رشتي ، نظم الاتصال : الاعلام في الدول النامية ، ط1، القاهرة ، مصر
- 3/ احمد بدر ، اصول البحث العلمي ومناهجه ، بكالوريوس علوم ، المكتبة الاكاديمية، جامعة قطر ، ط 1 ، 1996
- 4/ محمد ابو نصار وآخرون، منهجية البحث العلمي القواعد والمراحل، دار وائل للنشر والتوزيع ، الجامعة الاردنية ، ط2، 1999 .
- 5/ محمود ابراقن، المبرق : قاموس موسوعي للإعلام والاتصال ، منشورات المجلس الاعلى للغة العربية ، الجزائر ، 2004
- 6/ محسن احمد الخضري ، الاسس العلمية لكتابة رسائل الماجستير والدكتوراه ، مكتبة الانجلو المصرية ، مصر ، 1998
- 7/ عمار قنديلجي ، البحث العلمي واستخدام مصادر المعلومات ، دار البازوري ، عمان ، ط1، 1999 .
- 8/ خليل الجر، المعجم العربي الحديث، لاروس، باريس، 1973
- 9/ فوزية هامل : ظاهرة اختطاف الاطفال في المجتمع الجزائري، الندوة للدراسات القانونية ، الجزائر، ط2013، 1،
- 10/ ابراهيم عبدالله، مناهج البحث في الدراسات الاعلامية ، دارالفكر العربي ، جامعة الزقازيق ، القاهرة ، 2008
- 11/ عبدالله بن مسلم الهاشمي ، تحليل المضمون :تدريس القراءة باستخدام استراتيجية تحليل المضمون ، جامعة السلطان قابوس ، سلطنة عمان .

- 12/ يوسف تمار ، تحليل المحتوى للباحثين والطلبة الجامعيين ، طاكسيج-كوم ، للنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى، الجزائر ، 2007 .
- 13/ ابن منظور ، لسان العرب ، دار الصادر ، ط 3 ، المجلد الثالث ، لبنان ، 1997.
- 14/ المنجد الوسيط ، دار المشرق ، ط1 ، لبنان ، 2003 .
- 15/ فاطمة الزهراء جزار ، جريمة اختطاف الأطفال ، جامعة الحاج لخضر باتنة ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، الجزائر ، 2001 .
- 16/ نصيرة جبين ، حقوق الطفل في التشريع الجنائي ، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية قسنطينة ، كلية أصول الدين والشريعة والحضارة الإسلامية ، قسم الفقه وأصوله الجزائر ، 2001 .
- 17/ عكيك عنتر، جريمة الإختطاف ، دارالهدى للطباعة والنشر والتوزيع ، د ط ، د س، الجزائر .
- 18/ عبد الوهاب عبد الله ، جرائم الإختطاف ، المكتب الجامعي الحديث ، اليمن ، 2006 .
- 19/ كمال عبد الله محمد ، جريمة الخطف في قانون مكافحة الإرهاب والعقوبات ، دار حامد ، ط 1 ، الأردن ، د س .
- 20/ محمد السيد العرفة ، تجريم الاتجار بالأطفال في القوانين والاتفاقيات الدولية ، مقال من كتاب مكافحة الإتجار بالأشخاص والأعضاء البشرية ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، ط 1 ، السعودية ، 2005 .
- 21/ بلقاسم سويقات ، الحماية الجزائية للطفل في القانون الجزائري ، جامعة قاصدي مرباح ورقلة ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، الجزائر ، 2001 .
- 22/ زهير إحدادن ، مدخل للعلوم الإعلام والاتصال ، المؤسسة الوطنية للكتاب الجزائر، 1999.
- 23/ نور الدين تواتي ، الصحافة المكتوبة والسمعية البصرية في الجزائر طبعة منقحة ، دار الخلدونية للنشر والتوزيع ، الجزائر ، 2009 .
- 24/ صفوان عصام حسيني ، الصحافة المكتوبة وظاهرة العنف في الجزائر سنة 1999 دراسة وصفية أطروحة لنيل شهادة الدكتوراء دولة في الإعلام والاتصال ، أكتوبر 2005 .
- 25/ محمد منير حجاب ، مدخل للصحافة ، دار الفجر للنشر والتوزيع ، مصر ، 2010 .

- 26/ محمد سعيد تمور ، شرح قانون العقوبات ، القسم الخاص الدار العلمية الدولية للنشر والتوزيع ، عمان ، د س .
- 27/ عبد الباقي زيدان وسائل وأساليب الإتصال في المجالات الإجتماعية والتربوية والإدارية و الإعلامية ، ط 8 ، دار النهضة المصرية ، القاهرة ، 1979 .
- 28/ عبد القادر بوهديبة ، 11 حالة اختطاف من 2003 إلى 2013 ، مجلة الشرطة
- 29/ نسرين عبد الحميد ، الإجرام الجنسي ، دار الجامعة الجديدة ، مصر ، 2007 .

الرسائل الجامعية:

- 30/ حاج علي بدر: الحماية الجنائية للطفل في القانون الجزائري ، (رسالة جامعية لنيل شهادة الماجستير في العلوم الجنائية وعلم الاجرام ،كلية الحقوق ، جامعة ابو بكر بالقايد، تلمسان، 2010/2009
- 31/ سعيد بلعمري، بغداد غزال: المعالجة الصحية لظاهرة الاختطاف في المجتمع الجزائري ، تحليل جريدة الشروق اليومي الجزائري نمودجا ، مشروع تخرج لنيل شهادة ليسانس في علوم الاعلام والاتصال، جامعة عمار ثليجي ، الأغواط ، 2015/2014
- 32/ وزاني آمنة : جريمة اختطاف الأطفال وآليات مكافحتها في القانون الجزائري ، مذكرة مكملة من مقتضيات نيل شهادة الماستر في الحقوق ، تخصص القانون الجنائي، جامعة محمد خيضر، قسم الحقوق ، بسكرة ، 2014 / 2015
- 33/ لموشي سارة : الحماية الجنائية للطفل في التشريع الجزائري ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ليسانس في العلوم القانونية والإدارية ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، قسم الحقوق ، جامعة 08 ماي 1945 ، قالمة ، 2013 / 2014.

الروابط الالكترونية :

34/ رابط جريدة "النهار" : <http://www.ennaharonline.com>.

35/ رابط جريدة "الشروق" : <http://www.echouroukonline.com>.

36/ رابط جريدة "البلاد" : <http://www.echouroukonline.com>.

المواد القانونية :

37/ المادة 293 : مكرر 1(من الأمر 66-66) المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق ل 08 يونيو 1966 المعدل المتمم بالأمر رقم 01-14 في 04 ربيع الثاني عام 1435 الموافق ل 04 فيفري 2014 .

38/ المادة 442 ، الأمر رقم 66-66 المؤرخ في 08 يونيو 1966 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية ، الجريدة الرسمية رقم 48 .

ملخص الدراسة باللغة العربية :

تهدف الدراسة إلى تبيان دور الصحافة المكتوبة في تغطيتها لظاهرة اختطاف وكيفية معالجتها وتناولها لهذا الموضوع من خلال جريدة النهار اليومية وذلك من خلال دراسة تحليلية لما نشرته جريدة النهار من موضوعات حول ظاهرة اختطاف الأطفال وذلك في الفترة من 15/11/2017 إلى غاية 15/04/2018 وتم دراستها باستعمال استمارة تحليل المضمون وذلك بهدف جمع البيانات والمعلومات اللازمة وتحليلها واستخلاص النتائج.

وقد توصلت الدراسة إلى نتائج نذكر منها : استخدمت الصحيفة الخبر كنوع صحفي بنسبة كبيرة، واهتمت صحيفة الدراسة بموضوعات الاختطاف باعتباره أبرز موضوعات إنتشارا وركزت اليومية في معالجتها للظاهرة على المصادر الداخلية ، وقد كان موقف الجريدة معارض اتجاه الظاهرة.

ملخص الدراسة باللغة الفرنسية

L'objectif de cette recherche est de montrer le rôle de la presse écrite et sa couverture concernant le phénomène d'enlèvement des enfants et comment le traiter à travers le journal *El ennahar* par ses publications analytiques sur ce phénomène du 15/11/2017 au 15/04/2018.

Cette recherche a été faite par l'utilisation d'imprimé « analyse du contenu » afin de collectionner des informations et les données nécessaires et les analyser pour conclure les résultats. L'étude a révélé les résultats, citant les plus importants : Le journal a utilisé ce phénomène comme une sorte de nouvelle par une grande marge. Le fléau longuement médiatisé par le journal car ce sujet était alarmant généralisé et pour remédier ce phénomène, le journal s'est basé sur des moyens et des sources intérieurs dont sa position était contre.

فهرس المحتويات

الصفحة	الفهرس
	تشكر وتقدير.....
	خطة الدراسة.....
أ - ج	مقدمة :
21-6	الفصل الأول: الإطار النظري :
6	أولا .تحديد مشكلة الدراسة وفرضياتها:
8	ثانيا .أسباب إختيار الدراسة والأهمية والأهداف
11	ثالثا .تحديد مفاهيم الدراسة :.....
15	رابعا.حدود الدراسة
15	خامسا .تحديد نوع الدراسة ومنهجها
17	سادسا .أدوات جمع البيانات
17	سابعا .تحديد مجتمع الدراسة وعينته
21	ثامنا .الدراسات السابقة
38—28	الفصل الثاني: ماهية جريمة إختطاف الأطفال
29	المبحث الأول: مفهوم جريمة إختطاف الأطفال
29	المطلب الأول : تعريف جريمة إختطاف الأطفال
33	المبحث الثاني :أغراض جريمة إختطاف الأطفال
33	المطلب الأول : أغراض مادية

33	المطلب الثاني : أغراض نفسية – عقلية
33	المطلب الثالث : بغرض إرتكاب الفاحشة
34	المطلب الرابع :بغرض سرقة الأعضاء البشرية والمتاجرة بها
35	المبحث الثالث : عوامل إنتشار ظاهرة إختطاف الأطفال
35	المطلب الأول :عوامل إجتماعية
35	المطلب الثاني : عامل التقدم العلمي

37	المبحث الرابع :آثار وخصائص إختطاف الأطفال
37	المطلب الأول : الآثار السلبية المترتبة على إختطاف الأطفال
37	المطلب الثاني : خصائص ظاهرة إختطاف الأطفال
59 - 40	الفصل الثالث : الصحافة المكتوبة الجزائرية ومحاربة إختطاف الأطفال.....
40	المبحث الأول : مدخل للصحافة المكتوبة في الجزائر
41	المطلب الأول :الصحافة الجزائرية قبل الإستقلال
41	المطلب الثاني : الصحافة الجزائرية بعد الإستقلال
47	المبحث الثاني :الصحافة الجزائرية وعقوبة جريمة إختطاف الأطفال.....
54	المبحث الثالث : جريمة إختطاف الأطفال في التشريع الجزائري والديني.....
54	المطلب الأول : جريمة إختطاف الأطفال في التشريع الجزائري
55	المطلب الثاني : التفسير الديني حول ظاهرة إختطاف الأطفال
56	المبحث الرابع : إحصائيات ظاهرة إختطاف الأطفال

89-61	الفصل الرابع: بطاقة فنية حول جريدة النهار اليومي
91	خاتمة
	الملاحق
	قائمة المصادر والمراجع